



جامعة المدينة الإسلامية
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية

للعلوم الشرعية

مجلة علمية دورية محكمة

محرم ١٤٤٢هـ

السنة: ٥٤

الجزء الأول

العدد: ١٩٤

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

معلومات الإيداع

النسخة الورقية:

تم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية برقم ١٤٣٩/٨٧٣٦
وتاريخ ١٧/٠٩/١٤٣٩ هـ
الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد) ٧٨٩٨-١٦٥٨

النسخة الإلكترونية:

تم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية برقم ١٤٣٩/٨٧٣٨
وتاريخ ١٧/٠٩/١٤٣٩ هـ
الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد) ٧٩٠١-١٦٥٨

الموقع الإلكتروني للمجلة:

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

ترسل البحوث باسم رئيس تحرير المجلة إلى البريد الإلكتروني:
es.journalils@iu.edu.sa

(الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر الباحثين فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة)

هيئة التحرير

أ.د. عمر بن إبراهيم سيف
(رئيس التحرير)

أستاذ علوم الحديث بالجامعة الإسلامية

أ.د. عبد العزيز بن جليدان الظفيري
(مدير التحرير)

أستاذ العقيدة بالجامعة الإسلامية

أ.د. باسم بن حمدي السيد

أستاذ القراءات بالجامعة الإسلامية

أ.د. عبد العزيز بن صالح العبيد

أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلامية

أ.د. عواد بن حسين الخلف

أستاذ الحديث بجامعة الشارقة بدولة الإمارات

أ.د. أحمد بن محمد الرفاعي

أستاذ الفقه بالجامعة الإسلامية

أ.د. أحمد بن باكر الباكري

أستاذ أصول الفقه بالجامعة الإسلامية

أ.د. عمر بن مصلح الحسيني

أستاذ فقه السنة بالجامعة الإسلامية

سكرتير التحرير: باسل بن عايف الخالدي

قسم النشر: عمر بن حسن العبدلي

الهيئة الاستشارية

أ.د. سعد بن تركي الختلان
عضو هيئة كبار العلماء (سابقاً)

سمو الأمير د. سعود بن سلمان بن محمد آل سعود
أستاذ العقيدة المشارك بجامعة الملك سعود

معالي الأستاذ الدكتور يوسف بن محمد بن سعيد
نائب وزير الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد

أ.د. عياض بن نامي السلمي
رئيس تحرير مجلة البحوث الإسلامية

أ.د. عبد الهادي بن عبد الله حميتو
أستاذ التعليم العالي في المغرب

أ.د. مساعد بن سليمان الطيار
أستاذ التفسير بجامعة الملك سعود

أ.د. غانم قدوري الحمد
الأستاذ بكلية التربية بجامعة تكريت

أ.د. مبارك بن سيف الهاجري
عميد كلية الشريعة بجامعة الكويت (سابقاً)

أ.د. زين العابدين بلا فريج
أستاذ التعليم العالي بجامعة الحسن الثاني

أ.د. فالح بن محمد الصغير
أستاذ الحديث بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

أ.د. حمد بن عبد المحسن التويجري
أستاذ العقيدة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

قواعد النشر في المجلة (*)

- أن يكون البحث جديداً؛ لم يسبق نشره.
- أن يتسم بالأصالة والجدة والابتكار والإضافة للمعرفة.
- أن لا يكون مستقلاً من بحوثٍ سبق نشرها للباحث.
- أن تراعى فيه قواعد البحث العلميّ الأصيل، ومنهجيتّه.
- ألا يتجاوز البحث عن (١٢٠٠٠) ألف كلمة، وكذلك لا يتجاوز (٧٠) صفحة.
- يلتزم الباحث بمراجعة بحثه وسلامته من الأخطاء اللغوية والطباعية.
- في حال نشر البحث ورقياً يمنح الباحث (١٠) مستلّات من بحثه.
- في حال اعتماد نشر البحث تقول حقوق نشره كافة للمجلة، ولها إعادة نشره ورقياً أو إلكترونياً، ويحقّ لها إدراجه في قواعد البيانات المحليّة والعالمية - بمقابل أو بدون مقابل - وذلك دون حاجة لإذن الباحث.
- لا يحقّ للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنشر في المجلة - في أي وعاء من أوعية النشر - إلا بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
- نمط التوثيق المعتمد في المجلة هو نمط (شيكاغو) (Chicago).
- أن يكون البحث في ملف واحد ويكون مشتملاً على:
 - صفحة العنوان مشتملة على بيانات الباحث باللغة العربية والإنجليزية.
 - مستخلص البحث باللغة العربيّة، و باللغة الإنجليزيّة.
 - مقدّمة، مع ضرورة تضمّنها لبيان الدراسات السابقة والإضافة العلمية في البحث.
 - صلب البحث.
 - خاتمة تتضمّن النتائج والتوصيات.
 - ثبت المصادر والمراجع باللغة العربية.
 - رومنة المصادر العربية بالحروف اللاتينية في قائمة مستقلة.
 - الملاحق اللازمة (إن وجدت).
- يُرسلُ الباحث على بريد المجلة المرفقات التالية:
البحث بصيغة **WORD** و **PDF**، نموذج التعهد، سيرة ذاتية مختصرة، خطاب طلب النشر باسم رئيس التحرير.

(*) يرجع في تفصيل هذه القواعد العامة إلى الموقع الإلكتروني للمجلة:
<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

محتويات العدد

م	البحث	الصفحة
(١)	منهج الإمام الثعلبي - رحمه الله تعالى - في اختيار القراءات من خلال تفسيره: الكشف والبيان عن تفسير القرآن "تمثيلاً ودراسة" د. عبد الله بن عطا الله الحسيني	٩
(٢)	قصيدة مفيدة في مخارج الحروف للإمام: أبي محمد عبد الله بن علي البغدادي المعروف بـ سبط الخياط (ت: ٥٤١هـ) دراسة وتحقيقا وشرحا د. طارق بن سعيد أبو رُبعة السهلي	٥٧
(٣)	التأليف في التفسير في القرن الثالث الهجري أسبابه، اتجاهاته، آثاره د. يزيد بن عبد اللطيف الصالح الخليف	١٢٩
(٤)	الاجتهاد في تسمية سور القرآن الكريم د. محمد بن عبد الله بن سليمان أبا الخيل	١٨٢
(٥)	الصَّحَابِيَّةُ الْجَلِيلَةُ أُمَّ الْخُصَيْنِ الْأُحْمَسِيَّةِ الْبَجَلِيَّةِ وَمَرْوِيَّاتِهَا أ.د. محمد عودة الحوري، د. خلود محمد أمين الحواري	٢٢٢
(٦)	حدود التجديد في دراسة السنة النبوية وخدمتها أ.د. تركي بن فهد بن عبدالله الغميز	٢٦٥
(٧)	المراد بالاسترقاء المنفي في حديث: السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب أ.د. صالح بن فريح الجهلال	٣١٣
(٨)	الأثر الاعتزالي والرافضي في آراء القاسم الرسي الاعتقادية د. عبد الرحمن بن علي بن أحمد الزهراني	٣٥٥
(٩)	أوجه الشبهة والفرق بين مقالة الأشعرية في كلام الله تعالى وبين مقالة أهل السنة والجماعة جمع ودراسة من خلال كلام شيخ الإسلام ابن تيمية د. بوفلجة بن عباس	٤٠٣
(١٠)	النبهة العالنة بالنداء على طائفة الدرور والتيامنة تأليف: إسماعيل بن عبد الباقي البيازجي الدمشقي الحنفي (ت: ١٢١١هـ) دراسة وتحقيق د. حمد صالح الحميده	٤٤٥

النبذة العالنة بالنداء على طائفة الدرروز والتيامنة

تأليف: إسماعيل بن عبد الباقي اليازجي الدمشقي الحنفي (المتوفى سنة ١١٢١ هـ)
دراسة وتحقيق

Al-Nubdhah Al-‘Aalinah bi An-Nidaa ‘ala Taaifat Ad-Durouze wa At-Tayaaminah

Author: Ismail Ibn Abdul Baaqi Al-Yaaziji Ad-Dimashki Al-Hanafi (died in 1121 A.H)

Study and Investigation

إعداد:

د. حمد صالح الحميده

معلم في وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة الكويت

البريد الإلكتروني: hsskhal@gmail.com

الاسءءلاء

ىءءء البءء عن ءكم طائفة الءروز، وءكر المؤلء ءءىرا من معءقءاءهم الباطلة، وءكر فءاوى للعلماء من مءءلف المءاهب الإسلامىة عن ءكم هذه الطائفة، وءبىن من ءلال هذه الرسالة أن طائفة الءروز لا ىءءمون إلى الإسلام، ولو اءعوا ءلك لما ءءءوىه معءقءاءهم من ءفر وءروج عن ملة الإسلام.

Abstract

The research is about the ruling of Druze sect, the research mentioned a lot of their false beliefs, and the verdicts of the scholars from all Islamic schools of thought about the ruling of this sect, this thesis concluded that the Druze are in fact not affiliated to Islam even if they claim such, because of what is contained in their doctrine which amounts to disbelief and utter excommunication from the religion of Islam.

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾^(١).

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَطَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ؕ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ؕ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾^(٢).

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾^(٣).

أما بعد:

فإن الله جعل الإسلام خاتم الأديان، ومحمدا ﷺ خاتم الأنبياء والمرسلين، وقد ظهرت فرق وطوائف انتسبت إلى الإسلام وهي بعيدة كل البعد عنه، ومن هذه الطوائف طائفة الدرور، التي تعتبر من الطوائف الغامضة في معتقدها، وقد كتب عن هذه الطائفة كتابات نافعة بينت ما هم عليه من معتقد منحرف عن الحق، ولا تزال أسرار اعتقاد هذه الطائفة في غموض، وقد وقفت على مخطوطة نفيسة لأحد العلماء عن هذه الطائفة، وهو الشيخ إسماعيل بن عبد الباقي اليازجي الحنفي (المتوفى سنة ١١٢١هـ)، وهو أحد علماء الشام، وقد سماها: "النبذة العالنة بالنداء على طائفة الدرور والتيامنة"، وقد ذكر بعض معتقدات هذه الطائفة وما هم عليه من الباطل، وذكر أقوال أهل العلم من مختلف المذاهب الفقهية عن هذه الطائفة التي تعتبر من الطوائف الباطنية المنتسبة إلى الإسلام، فأحببت أن أحقق هذا المخطوط الذي لم يسبق - فيما أعلم - تحقيقه لإبراز جهود علماء المسلمين في الرد على

(١) سورة آل عمران: ١٠٢.

(٢) سورة النساء: ١.

(٣) سورة الأحزاب: ٧٠-٧١.

الطوائف المنتسبة للإسلام.

وقد قسمت البحث إلى قسمين:

القسم الأول: قسم الدراسة وفيه مبحثان:

المبحث الأول: ترجمة موجزة عن حياة المؤلف، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: اسمه ونسبته.

المطلب الثاني: مولده ونشأته.

المطلب الثالث: مكاتبه العلمية.

المطلب الرابع: وفاته.

المبحث الثاني: التعريف بالرسالة، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: تحقيق عنوان الرسالة وإثبات نسبتها إلى المؤلف.

المطلب الثاني: موضوع الرسالة.

المطلب الثالث: وصف النسخ الخطية.

المطلب الرابع: منهج التحقيق.

القسم الثاني: قسم التحقيق.

ويشتمل على النص محققا حسب الاستطاعة.

أسأل الله العظيم الإخلاص في القول والعمل، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله

وسلم وبارك على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

المبءء الأول: ءرءمة موءرة عن ءياة المؤلف (١)

المطلب الأول: اسمه ونسبه:

هو الشبء إسماعيل بن عبد الباقي بن إسماعيل اليازجي^(٢) الءمشقي الءنفي.

المطلب الءانب: مولءه ونشأءه:

ولء فب ءءوء سنة ١٠٥٠هـ، ونشأ بءمشق.

المطلب الءالب: مكائءه العلمبة:

كان من العلماء الأءلاء البارعبن فب الفنون، واشءغل بطلب العلم على ءماعة من الشبوء منهم: الشبء علاء الءبن الءصكفب المفءب، والشبء إسماعيل الءابك انءفع به ولازمه، وقرأ على الشبء إبراهيم الفءال، وأءء عن الشبء بءبب الشوبب المغربب، وأءء عن الشبء عبد الرءبم المءءسب ابن أبب اللطف، وءرس الشبء رءمه الله بالءامع الأموب ووعظ به، وله شرح على ءاب الءءابفة فب الفقه الءنفي وصل فبه إلى ربع العباءاء، وءبب شرحاً على الءلالبن فب الءفسبر من ءزأبن لم بببم، وله ءاب الفواءء المءءمعة فب ببان الفرق الضالة والمبءءعة^(٣)، وله ءبب وشروح على بعض الءبب، وأكثرها مءءوط لم بببب^(٤).

(١) لم أقف على ءرءمة مطولة للمؤلف فب مصادر ءرءمءه. انظر ءرءمءه فب: مءمء ءلبب أفنءبب المرابب، "سلك الءرر فب أعبان القرن الءانب عشر". (ط٣، ءار ابن ءزم، ءار البشائر، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م)، ١: ٢٥٥؛ "الءببءانة الءءببببب". (ط١، مصر: ١٣٠٨هـ)، ٧: ٣٦٣؛ إسماعيل باشا البءءابب، "هءبفة العارفبن أسماء المؤلفبن وآءار المصنفن". (ء.ط، اسءانبول: ١٩٥١م، أعاءاء طبعه ءار إءببء الءراء العربب، ببرب - لبنان)، ١: ٢١٩؛ ءببر الءبن الزركلب، "الأعلام قاموس ءرءبم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمسءعرببن والمسءشرقبن". (ط١٥، ءار العلم للملاببن، ببرب - لبنان: ٢٠٠٢م)، ١: ٣١٧؛ عمر رضا ءءالة، "معجم المؤلفبن ءرءبم مصنفب الءبب العرببة". (ء.ط، مكءبفة المءنبب، ببرب، ءار إءببء الءراء العربب، ببرب: ء.ء)، ٢: ٢٧٥.

(٢) لفظة "بازبب" بالءركببة بمعنب: ءابب، وءلك أن والءه كان ءاببا بءمشق.

(٣) وهو ءاب مطبوع، ءءقبق: الءءءور ببوسف السعبء، طبع بءار أطلس الءضراء فب الربابض، سنة

١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

(٤) انظر مءءوطاءه فب مركز ءمعة المابء للءءاففة والءراء بءبب فب ءولة الإمارة العرببة المءءءة.

المطلب الرابع: وفاته:

كانت وفاته بدمشق يوم الأربعاء العاشر من جمادى الأولى سنة ١١٢١هـ، ودفن بتربة الباب الصغير عند والده رحمهما الله تعالى.

المبحث الثاني: التعريف بالرسالة

المطلب الأول: تحقيق عنوان الرسالة وإثبات نسبتها إلى المؤلف:

كتب عنوان الرسالة في مقدمة المخطوط ونسبت إلى مؤلفها، وهي في قوله: "فيقول فقير لطف الله الخفي إسماعيل بن عبد الباقي؛ عرف بابن اليازجي الخفي، المدرس تحت القبة ليالي الجمعة بجامع دمشق الشام، حرست من الآفات إلى يوم القيام، وأقيم بها شعائر الإسلام: هذه النبذة العالنة بالنداء على طائفة الدرور والتيامنة، جمعتهما لمزيد الحاجة إليها من بيان أحوالهم، وإبطال ما هم عليه من ضلالهم".

المطلب الثاني: موضوع الرسالة:

الرسالة من اسمها هي عبارة عن بيان حال طائفة الدرور وما هم عليه من ضلال، وذكر فيها فتاوى للعلماء من مختلف المذاهب الفقهية الإسلامية عن حكم هذه الطائفة.

المطلب الثالث: وصف النسخ الخطية:

بعد البحث لم أجد لهذه الرسالة إلا نسخة خطية واحدة موجودة في جامعة برنستون (مجموعة يهودا) برقم: (٤٤٤٠) في الولايات المتحدة الأمريكية، والموجود منها صورة من مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث بدبي في دولة الإمارات العربية المتحدة برقم: (٢٣٥٧٩٢)، وهي نسخة كاملة وواضحة، وهذه تفاصيلها:

اسم المؤلف: ابن اليازجي: إسماعيل بن عبد الباقي الدمشقي الخفي، ١١٢١هـ.

اسم الناسخ: محمد بن سالم.

تاريخ النسخ: لم يذكر.

عدد الأوراق: ٣ لوحات (٥ ورقات).

عدد الأسطر: ٢١ سطرا.

نوع الخط: نسخي.

المطلب الرابع: منهج التحقيق:

بمشيئة الله تعالى سوف أسير في التحقيق على المنهج التالي:

- ١- نسخ الكتاب وفق القواعد الإملائية الحديثة المتعارف عليها.
- ٢- إذا وجدت طمساً في المخطوط فإني أضع نقاط بين معقوفتين هكذا [...] مكان الطمس، وأشير في الحاشية إلى ذلك.
- ٣- إذا تبين لي أن الصواب خلاف ما في المخطوط، فإن كان الخطأ واضحاً فإني أثبت الصواب في المتن وأشير إلى ذلك في الحاشية، أما إن كان محتملاً فأتركه على ما هو عليه، وأشير في الحاشية إلى أن الأولى كذا.
- ٤- عزو الآيات القرآنية إلى سورها مع بيان رقم الآية، وكتابة الآيات وفق الرسم العثماني.
- ٥- عزو الأحاديث النبوية، فإن كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما؛ فيتم الاكتفاء بعزوه إليهما، و إن لم يكن فيهما أو في أحدهما؛ فإني أقوم بعزوه إلى كتب الحديث المعتمدة مع نقل أقوال أهل العلم في الحكم عليه.
- ٦- عزو الآثار إلى مصادرها مع ذكر أقوال أهل العلم في الحكم عليها إن وجد.
- ٧- إيضاح المسائل العقدية والتعليق عليها حسب ما يقتضيه المقام.
- ٨- توثيق النقول والأقوال من مصادرها المعتمدة.
- ٩- التعريف بالكلمات الغريبة، والمصطلحات العلمية، والأماكن والبلدان، والفرق والطوائف، وكل ما يحتاج إلى تعريف، تعريفاً موجزاً.
- ١٠- الترجمة للأعلام الوارد ذكرهم ترجمة موجزة.
- ١١- الالتزام بعلامات الترقيم، وضبط ما يحتاج إلى ضبط.

نماذج من المخطوط

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الهادي إلى الصواب والصلاة والسلام على من جلا
بالحكمة وفصل الخطاب وعلى ساداتنا الأرواح والأصحاب
وبعد فكيف يقول فقير لطف الله الخفي أسما عبد الباقى
عرف بابن اليازجي الخفي المدرس تحت العتبة ليا في الجمعة

(الورقة الأولى)

في المسلمون تصرف في مصادقهم قاله المولى عبد الرحمن
افندي العمادي في فتاواه وقال الخبير الرملي واما حكم ما يلزم
فما في الخاتمة بلدة يدعي اهلها الاسلام يصومون صومه
ويصلون ويقراءون القرآن ومع ذلك يعبدون الاوثان
فاغار عليهم المسلمون وسبواهم فان اقروا بالعبودية
والرق للملكهم تجوز سيئهم واسترقاقهم وجواز
بيعهم ببعه لهم وان لم يقروا بذلك فيجوز شراؤ
النساء والصفار منهم لالذكور والكبار لانهم لما اقروا
بالاسلام وعبدوا الاوثان حكم بردهم فجاز استرقاق
شأيتهم وصفارهم دون كبارهم انتهى اقول ولا
يعكس على هذا حديث هلا شققت عن قلبه لان اعمالهم
تدل على سوء اعتقادهم معتقدتهم على ان كتبهم معرفة
بما هم عليه من الباطل فلما بينا فيه تسترهم بالعبادات
الاسلامية اللهم اربنا للحق وحقا وارزقنا اتباعه
وارزنا الباطل باطلا وارزقنا اجتنابه والمجد لله
وحده والصلاه والسلام على من لا نبي بعده والله
اعلم بكنهه

(الورقة الأخيرة)

القسم الثاني : قسم التحقيق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الهادي إلى الصواب، والصلاة والسلام على من جاء بالحكمة وفصل الخطاب، وعلى ساداتنا الآل والأصحاب، وبعد:

فيقول فقير لطف الله الحنفي إسماعيل بن عبد الباقي؛ عرف بابن اليازجي الحنفي^(١)، المدرس تحت القبة ليالي الجمعة بجامع دمشق الشام^(٢)، حرس من الآفات إلى يوم القيامة، وأقيم بها شعائر الإسلام: هذه النبذة العالنة بالنداء على طائفة الدرور^(٣) والتيامنة^(٤)، جمعتهما

(١) تقدمت ترجمته في قسم الدراسة.

(٢) الشام له ثلاثة اصطلاحات: الأول: كل ما هو في جهة الشمال كما في عرف العرب، والثاني: دمشق فحسب وهو عرف بعض العامة، والثالث: يشمل سورية، والأردن، ولبنان، وفلسطين، وهي من أجمل بلاد العرب، ذات أثمار ومزارع، وكان أول دخول المسلمين لها زمن النبي ﷺ في غزوة مؤتة، ثم افتتحوها كل بلاد الشام في عهد الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضى الله عنه. انظر: ياقوت بن عبد الله الحموي، "معجم البلدان". (د. ط، دار صادر، بيروت: ١٣٩٧هـ-١٩٧٧م)، (٣/٣١١-٣١٥)؛ عاتق بن غيث البلادي، "معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية". (ط ١، دار مكة، مكة المكرمة: ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م)، ص ١٦٧.

(٣) الدرور: الدرور هي إحدى الفرق الباطنية التي انشقت عن الإسماعيلية، وظهرت في عهد الحاكم بأمر الله العبيدي، الذي كان حاكما لمصر زمن الدولة العبيدية، والدرور لا يحبون أن يلقبوا بهذا اللقب، ويطلقون على أنفسهم اسم (الموحدين) وهو الاسم الذي عرفوا به في كتبهم المقدسة، وأصح الأقوال أنه أطلق عليهم اسم الدرور نسبة إلى محمد بن إسماعيل الدرزي الملقب بنشتكين، والذي يرمونه بالإلحاد والخروج عن دعوتهم وعقيدتهم. انظر: "مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية"، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد القاسم النجدي، (ط ١، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان: ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م). (٣٥/١٦١-١٦٢)؛ د. محمد كامل حسين، "طائفة الدرور تاريخها وعقائدها". (ط ٢، دار المعارف، مصر، القاهرة: ١٩٦٨م)، ص ٦.

(٤) التيامنة: اسم طائفة من الدرور يسكنون دمشق، وسماوا بذلك نسبة إلى وادي التيم لأنهم جاؤوا منه. انظر: محمد بن مالك الحمادي المعافري، "كشف أسرار الباطنية وأخبار القرامطة". تحقيق: محمد بن علي الحوالي، (ط ١، مركز الدراسات والبحوث اليمني، صنعاء: ١٤١٥هـ-١٩٩٤م)، مقدمة التحقيق، ص ٢٩.

لمزيد الحاجة إليها من بيان أحوالهم، وإبطال ما هم عليه من ضلالهم، فأستعين الله تعالى غايزهم بصادق المقول، مستمدا في ذلك من بركة الرسول^(١).

فأقول وبالله التوفيق ويده مقاليد التحقيق المنقول بالتواتر والاستفاضة عن كل من طائفتي: الدرور والتيامنة في انتحالهم معتقد النصرية^(٢) والإسماعيلية^(٣)؛

(١) البركة تطلب من الله تعالى ولا تطلب من المخلوقين، وقد جاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء برئاسة المفتي الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله - ما نصه: "التوسل بركة بعض المخلوقين مثل النبي صلى الله عليه وسلم من البدع المنكرة؛ لأن التوسل من العبادات التوقيفية، ولم يثبت في الشرع المطهر ما يدل على جوازها في المخلوقين أو حقهم أو جاههم أو بركتهم، وقد صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد»». وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم". انظر: "فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء". جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش، (ط ٥)، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، دار المؤيد، الرياض - المملكة العربية السعودية: ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م)، (٣٤٨/١)، فتوى رقم (٨٨١٧).

(٢) النصرية: هي إحدى فرق الباطنية الغلاة، وينسبون إلى أبي شعيب؛ محمد بن نصير النميري المتوفى سنة ٢٦٠هـ، وقيل سنة ٢٧٠هـ، وكان من الغلاة الذين يقولون بألوهية علي بن أبي طالب عليه السلام، ظهرت في القرن الثالث للهجرة، وانشقت عن فرقة الإمامية الاثني عشرية. انظر: "مجموع الفتاوى لابن تيمية"، (١٦١/٣٥)؛ د. غالب بن علي عواجي، "فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام وموقف الإسلام منها". (ط ٥)، المكتبة العصرية الذهبية، جدة: ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م)، (٥٣٣/٢ - ٥٣٧).

(٣) الإسماعيلية: هي فرقة من الشيعة نسبة إلى إسماعيل بن جعفر الصادق؛ الذين قالوا بإمامته بعد أبيه، وافتقرت الإسماعيلية إلى فرقتين: فرقة: نفت موت إسماعيل وتنتظره وهي الإسماعيلية الواقفة؛ مع اتفاق أصحاب التواريخ على موته، وفرقة: جعلت الإمامة لابن إسماعيل محمد؛ الذي يزعمون أنه الإمام السابع من محمد عليه السلام، وأن أدوار الإمامة انتهت به، ويثبتون له النبوة ولأعقابه من بعده، والمعروف من علماء النسب أنه مات ولا عقب له، وهم من الباطنية القائلين: أن لظواهر القرآن والأخبار بواطن تجري في الظواهر مجرى اللب من القشر، وينفون جميع الصفات عن الله تعالى، وينكرون الجنة والنار، ويقولون بالتناسخ، ولهم عقائد كثيرة تخالف العقيدة الإسلامية الصحيحة. انظر: عبد القاهر بن طاهر البغدادي، "الفرق بين الفرق". تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد،

=

(د.ط، المكتبة العصرية، بيروت: ١٤١٣هـ-١٩٩٣م)، ص ٦٢-٦٣، ص ٢٨١-٣١٢؛ محمد بن محمد أبو حامد الغزالي، "فضائح الباطنية". اعتنى به وراجعه: محمد علي القطب، (د.ط، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت: ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م)، ص ٢١- وما بعدها؛ محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، "الملل والنحل". تحقيق: أمير علي مهنا، وعلي حسن فاعور. (ط ٩، دار المعرفة، بيروت - لبنان: ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م)، (١/٢٢٦-٢٣٥)؛ د.محمد أحمد الخطيب، "الحركات الباطنية في العالم الإسلامي". (ط ٣، دار عالم الكتب، الرياض: ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م)، ص ٥٧-١٣٤؛ إحسان إلهي ظهير، "الإسماعيلية تاريخ وعقائد". (ط ١، دار ابن حزم، القاهرة: ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م).

(١) القرامطة: هي فرقة من فرق الباطنية، جحدوا الشرائع وتبعوا طريقة الملحدين، واختلف في سبب تسميتهم بالقرامطة، فقيل: إنهم سمو بهذا الاسم نسبة إلى رجل يقال له حمدان قرمط، من أهل الكوفة، استجاب لدعوة الباطنية، فأصبح داعيا لهم، وهم الذين دخلوا مكة وقتلوا الحجاج يوم التروية سنة ٣١٧هـ وأخذوا الحجر الأسود، وبقي عندهم حتى سنة ٣٣٩هـ. انظر: الغزالي، "فضائح الباطنية"، ص ٢٢-٢٣؛ أبو الفرج عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي، "المنتظم في تاريخ الملوك والأمم". دراسة وتحقيق: محمد عبد القادر عطا، ومصطفى عبد القادر عطا، (ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان: ١٤١٢هـ-١٩٩٢م)، (١٢/٢٨٧-٢٩٢) (١٣/٢٨١-٢٨٣) (١٤/٨٠-٨١)؛ أبو الفداء إسماعيل بن كثير، "البداية والنهاية". اعتنى بها ووثقها: عبد الرحمن اللادقي، ومحمد غازي بيضون، (ط ٨، دار المعرفة، بيروت - لبنان: ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م)، (١١/١٩٠-١٩٣) (١١/٢٦٥).

(٢) الباطنية: لقبوا بالباطنية لدعواهم أن لظواهر القرآن و الأخبار بواطن تجري في الظواهر مجرى اللب من القشر، وأنها بصورها توهم عند الجهال الأغبياء صورا جلية و هي عند العقلاء و الأدكياء رموز وإشارات إلى حقائق معينة، وذكر أصحاب التواريخ أن دعوة الباطنية ظهرت في زمن المأمون، وانتشرت في زمن المعتصم، وأن الذين وضعوا أساس دين الباطنية كانوا من أولاد المجوس، وكانوا مائلين إلى دين أسلافهم، ومن عقائدهم إنكار الرسل والشرائع، وإنكار يوم القيامة، وهم فرق عديدة منهم: القرامطة، والخزمية، والإسماعيلية، والبابكية. انظر: البغدادي، "الفرق بين الفرق"، ص ٢٨١-٣١٢؛ الغزالي، "فضائح الباطنية"، ص ٢١ وما بعدها.

شنع عليهم شارح المواقف^(١)، ومقالتهم تدل على إحداهم وزندقتهم؛ صرح [ابن أبي العز] ^(٢) والبرهان بن عبد الحق^(٣) من الحنفية، والصدر الزمלקاني^(٤) والبلاطنسي^(٥)،

(١) شارح المواقف هو علي بن محمد الجرجاني المتوفى سنة ٨١٦هـ، وكتاب المواقف هو للقاضي عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار الإيجي المتوفى سنة ٧٥٦هـ، واسم كتابه: المواقف في علم الكلام، وله شروحات عديدة، من أشهرها: شرح المواقف للجرجاني. انظر كلام الجرجاني عن هذه الطائفة في: "شرح المواقف". ضبطه وصححه: محمود عمر الدمياطي، (ط ١)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان: ١٩٤٩هـ-١٩٩٨م)، (٨/٤٢٠-٤٢٣).

(٢) في الأصل: [ابن العز]، والصحيح ما أثبتته من مصادر الترجمة، وهو علي بن علي بن محمد بن أبي العز الحنفي، قاضي القضاة بدمشق، ثم بالديار المصرية، ثم بدمشق، صاحب شرح العقيدة الطحاوية التي بين فيها العقيدة السلفية، تأثر بعلماء عصره كشيخ الإسلام ابن تيمية، وابن القيم، وابن كثير، رحمهم الله تعالى، مات سنة ٧٩٢هـ. انظر: الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، "الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة". (د.ط، دار الجيل، بيروت: ١٤١٤هـ-١٩٩٣م)، (٨٧/٣)؛ علي بن علي بن أبي العز الحنفي، "شرح العقيدة الطحاوية". تحقيق: د.عبدالله بن عبدالمحسن التركي، وشعيب الأرنؤوط، (ط ٢ الإصدار الثاني، مؤسس الرسالة، بيروت - لبنان: ١٤٢٤هـ-٢٠٠٥م)، مقدمة التحقيق.

(٣) برهان الدين أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن أحمد بن علي بن يوسف بن إبراهيم، عرف بابن عبد الحق، شيخ الحنفية، وقاضي القضاة بالديار المصرية مدة طويلة، ثم عُزل وأقام بدمشق، مات سنة ٧٤٤هـ. انظر: ابن كثير، "البداية والنهاية"، (١٤/٦٣٥)؛ عبد القادر بن محمد بن أبي الوفاء الحنفي، "الجواهر المضية في طبقات الحنفية". تحقيق: د.عبد الفتاح محمد الحلو، (ط ٢)، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، مصر: ١٤١٣هـ-١٩٩٣م)، (١/٩٣-٩٤).

(٤) محمد بن علي بن عبد الواحد بن عبدالكريم ابن الزمלקاني، قاضي القضاة، وشيخ الشافعية بالشام، وانتهت إليه رئاسة المذهب، مات سنة ٧٢٧هـ. انظر: عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، "طبقات الشافعية الكبرى". تحقيق: محمود محمد الطناحي، وعبد الفتاح محمد الحلو، (د.ط، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة: د.ت)، (٩/١٩٠-٢٠٧)؛ ابن كثير، "البداية والنهاية"، (١٤/٥٤٨-٥٤٩).

(٥) جاء ذكر ثلاثة من العلماء يحملون هذا الاسم، وكلهم من فقهاء الشافعية، ولا أدري من المقصود، الأول:

والشربيني^(١) من الشافعية، وابن الوكيل^(٢) من المالكية^(٣)، وابن تيمية^(٤) من الحنابلة، في

=

أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن خليل شمس الدين البلاطنسي، ثم الدمشقي، فقيه شافعي من أهل بلاطنس (قرب اللاذقية في سوريا)، مات سنة ٨٦٣هـ. انظر: أبو المحاسن يوسف بن تعري بردي الأتابكي، "النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة". قدم له وعلق عليه: محمد حسين شمس الدين، (ط ١)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان: ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م)، (١٧١/١٦)؛ محمد بن عبد الرحمن السخاوي، "الضوء اللامع لأهل القرن التاسع". (د.ط، دار الجليل، بيروت: د.ت)، (٨٨-٨٦/٨)؛ الزركلي، "الأعلام"، (٢٣٧/٦). الثاني: محمد بن محمد بن عبد الله بن أبي بكر البلاطنسي، فقيه شافعي، مات بعد ٨٨٤هـ. انظر: الزركلي، "الأعلام"، (٥٠/٧). الثالث: علي بن محمد بن خالد البلاطنسي، أديب دمشقي من فقهاء الشافعية، مات سنة ٩٣٦هـ. انظر: الزركلي، "الأعلام"، (١١/٥).

(١) جاء في خلاصة الأثر للمحيي (٢٦٩/٣): "جمال الدين الشربيني"، ولم أجد له ترجمة، ولعله الخطيب شمس الدين محمد بن محمد الشربيني القاهري الشافعي، أخذ عن الكثير من علماء عصره، ودرس وأفتى في حياة أشياخه، مات سنة ٩٧٧هـ. انظر: نجم الدين محمد بن محمد الغزي، "الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة، الغزي"، وضع حواشيه: خليل المنصور، (ط ١)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان: ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م)، (٧٣-٧٢/٣)؛ ابن العماد شهاب الدين أبي الفلاح عبد الحي بن أحمد العكري الحنبلي الدمشقي، "شذرات الذهب في أخبار من ذهب"، أشرف على تحقيقه وخرج أحاديثه: عبدالقادر الأرناؤوط، حققه وعلق عليه: محمود الأرناؤوط، (ط ١)، دار ابن كثير، دمشق، بيروت: ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م)، (٥٦١/١٠ - ٥٦٢).

(٢) أبو عبد الله محمد بن محمد بن عمر بن مكّي بن عبد الصمد، صدر الدين المعروف بابن المرحل وبابن الوكيل، شيخ الشافعية في زمانه، وأشهرهم في وقته، مات سنة ٧١٦هـ. انظر: السبكي، "طبقات الشافعية الكبرى"، (٢٥٣/٩ - ٢٦٧)؛ ابن كثير، "البداية والنهاية"، (٤٩٢/١٤ - ٤٩٣).

(٣) في ترجمته أنه شافعي المذهب.

(٤) شيخ الإسلام تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني الدمشقي، العالم المجاهد الزاهد، كان من بحور العلم، وكان له فضل كبير في الرد على أهل الأهواء والبدع في زمانه ونشر السنة، صاحب الكتب النافعة، امتحن وحبس وأوذى مرات عديدة، آخرها سجن في قلعة دمشق فمات بها سنة ٧٢٨هـ. انظر: أبو عبد الله شمس الدين محمد الذهبي، "تذكرة

=

فتاويهم^(١) بأن كفر هؤلاء الطوائف مما اتفق عليه، وأنهم أكفر من اليهود^(٢) والنصارى^(٣)؛ إذ لا تحل مناكحتهم ولا ذبيحتهم، لا يقرون في دار الإسلام ولا بالجزية، وحزم

الحفاظ". (د.ط، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان: د.ت)، (٤/١٤٩٦-١٤٩٧)؛ ابن كثير، "البداية والنهاية"، (١٤/٥٥٢-٥٥٧).

(١) ذكر المحي الأوقال المتقدمة في كتابه: "خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر"، (٣/٢٦٨-٢٦٩).

(٢) اليهود: هم الذين يزعمون أنهم أتباع موسى عليه الصلاة والسلام، وفي تسميتهم بذلك عدة أقوال، منها: نسبة إلى يهوذا أكبر ولد يعقوب عليه الصلاة والسلام، فقلبت العرب الذال دالاً، لأن اللفظة الأعجمية إذا عُرِّيت، غُيِّرَ من لفظها. وقيل: سُمُّوا بذلك لتبوتهم من عبادة العجل، ومأخوذ من قولهم: هَادَ الْقَوْمُ يَهُودُونَ هَوْدَةً وَهَيْدَةً، إذا تابوا. وقيل: مأخوذة من الهوادة، وهي المودة. وقيل: أنهم سُمُّوا يهوداً، من أجل قولهم: ﴿إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ﴾ [سورة الأعراف: آية ١٥٦]، وهذا قول ابن جُرَيْج. انظر: أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، "جامع البيان عن تأويل آي القرآن". تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، (ط١، مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر، القاهرة: ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م)، (٢/٣٢)؛ علي بن محمد بن حبيب الماوردي، "النكت والعيون". راجعه وعلق عليه: السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، (ط١، دار الكتب العلمية، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت - لبنان: ١٤١٢هـ-١٩٩٢م)، (١/١٣١-١٣٢)؛ محمد بن أحمد القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان". تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، (ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان: ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م)، (٢/١٥٨)؛ الحافظ أبو الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي، "تفسير القرآن العظيم". تحقيق: مصطفى السيد محمد وآخرون، (ط١، مؤسسة قرطبة، القاهرة: ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م)، (١/٤٣٢).

(٣) النصارى: هم الذين يزعمون أنهم أتباع رسول الله عيسى ابن مريم عليه الصلاة والسلام، وذكر في سبب تسميتهم بالنصارى ثلاثة أقوال، الأول: أنهم سُمُّوا بذلك لقرية تُسَمَّى (ناصر)، كان ينزلها عيسى عليه الصلاة والسلام، فَنُسِبَ إليها، فقيل: عيسى الناصري، ثم نسب أصحابه إليه فقيل: النصارى، وهذا القول ذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما وقتادة. والثاني: أنهم سُمُّوا بذلك، لنصرة بعضهم لبعض، وهو الذي اختاره ابن جرير الطبري. والثالث: أنهم سُمُّوا بذلك، لقوله تعالى: ﴿مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ﴾ [سورة آل عمران: آية (٥٢)، وسورة الصف: آية (١٤)]. انظر: الطبري، "جامع البيان عن تأويل آي القرآن"، (٢/٣٢-٣٤)؛ الماوردي، "النكت والعيون"، (١/١٣٢)؛ القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان"،

ابن تيمية بأهم زنادقة^(١).

قال شيخ شيخنا الخير الرملي^(٢) في فتياه ناقلا عن [الكمال ابن الهمام]^(٣): "بأن من يبطن الكفر ويظهر الإسلام منافق لا تقبل توبته؛ لعدم تدينه بدين إلى أن ظفرنا به وهو عربي إلى أن قال وإلا فلو فرضنا أنه أظهر ذلك حتى تاب قبلت"^(٤).

=

(١٥٩/٢-١٦٠)؛ ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، (٤٣٢/١).

(١) انظر: ابن تيمية، "مجموع الفتاوى"، (١٤٥/٣٥-١٦٢).

(٢) الشيخ خير الدين بن أحمد بن علي الأيوبي العليمي الفاروقي الرملي، شيخ الحنفية في عصره، من أهل الرملة بفلسطين، ولد ومات فيها، رحل الى مصر سنة ١٠٠٧ هـ فمكث في الأزهر ست سنين، ثم عاد إلى بلده، فأفتى ودرّس إلى أن توفي سنة ١٠٨١ هـ. انظر: محمد أمين بن فضل الله المحيي الحموي الأصل الدمشقي، "خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر"، (د.ط، دار صادر، بيروت: د.ت). (١٣٤/٢)؛ الزركلي، "الأعلام"، (٣٢٧/٢).

(٣) في الأصل [الهمام ابن الهمام]، والصحيح ما أثبتته كما في مصادر ترجمته، وهو الشيخ كمال الدين محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد ابن مسعود السيواسي الإسكندري، المعروف بابن الهمام، من علماء الحنفية، له تصانيف نافعة، من أشهرها: فتح القدير شرح الهداية في الفقه الحنفي، والتحرير في أصول الفقه، مات في القاهرة سنة ٨٦١ هـ. انظر: السخاوي، "الضوء اللامع لأهل القرن التاسع"، (١٢٧/٨)؛ الزركلي، "الأعلام"، (٢٥٥/٦).

(٤) اختصر المؤلف الفتوى، ونص الفتوى كاملا كما قال الرملي في فتاويه: "صرح العلامة الكمال ابن الهمام في فتح القدير بأن من يبطن الكفر ويظهر الإسلام فهو المنافق، ويجب أن يكون حكمه في عدم قبولنا توبته كالزنديق؛ لأن ذلك في الزنديق لعدم الاطمئنان إلى ما يظهر من التوبة إذا كان يخفي كفره الذي هو عدم اعتقاده ديننا، والمنافق مثله في الإخفاء وعلى هذا فطريق العلم بحاله إما بأن يعثر بعض الناس عليه أو يسره إلى من أمن إليه، والحق أن الذي يقتل ولا تقبل توبته هو المنافق، والزنديق إن كان حكمه ذلك فيجب أن يكون مبطناً كفره الذي هو عدم التدين بدين ويظهر تدينه بالإسلام أو غيره إلى أن ظفرنا به وهو عربي، وإلا فلو فرضناه مظهراً لذلك حتى تاب يجب أن لا يقتل، وتقبل توبته كسائر الكفار المظهرين كفرهم إذا أظهرها التوبة. انظر: "الفتاوى الحيرية لنفع البرية على مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان". (ط٢، المطبعة الكبرى الميرية، بولاق - مصر: ١٣٠٠ هـ)، (١٠٨/١). وانظر كلام الكمال ابن الهمام في كتابه: "شرح فتح القدير على الهداية شرح بداية المبتدي". تحقيق: عبد الرزاق غالب المهدي، (ط١، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان: ١٤٢٤ هـ-٢٠٠٣ م)، (٩١/٦).

وفي الخانية^(١): "إن أقر الزنديق بالزندقة فتأب قبلت، وإن أخذ ثم تاب لا"^(٢).
ونقل ابن خلكان^(٣): أن الحاكم^(٤) بأمر الله كان يدعي الألوهية،
ويصرح بالحلول^(٥)،

(١) نسبة إلى قاضي خان، وهو الحسن بن منصور بن أبي القاسم محمود بن عبد العزيز، فخر الدين، المعروف بقاضي خان الأوزجندی الفرغاني، أحد كبار فقهاء الأحناف، مات سنة ٥٩٢هـ، والفتاوى مطبوعة باسم فتاوى قاضيخان. انظر: أبو الوفاء الحنفي، "الجواهر المضية في طبقات الحنفية"، (٢/٩٣-٩٤)؛ الزركلي، "الأعلام"، (٢/٢٢٤).

(٢) انظر: الرملي، "الفتاوى الخيرية لنفع البرية على مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان"، (١/١٠٨). وفي فتاوى قاضيخان (الفتاوى الخانية): "إذا تاب الساحر قبل أن يؤخذ تقبل توبته ولا يقتل، وإن أخذ ثم تاب تقبل توبته ويقتل، وكذا الزنديق المعروف الداعي، والفتوى على هذا القول". انظر: الحسن بن منصور المعروف بقاضيخان الأوزجندی الفرغاني، "فتاوى قاضيخان في مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان". اعتنى بها: سالم مصطفى البدري، (ط١)، دار الكتب العلمية، لبنان: ٢٠٠٩م، (٣/٣٣٤).

(٣) شمس الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر بن خلكان الأربلي الشافعي، قاضي القضاة بالشام، وأحد الأئمة الفضلاء، وهو أول من جدد في أيامه قضاء القضاة من سائر المذاهب، من مصنفاته المشهورة كتاب وفيات الأعيان، مات سنة ٦٨١هـ. انظر: السبكي، "طبقات الشافعية الكبرى"، (٨/٣٣-٣٤)؛ ابن كثير، "البداية والنهاية"، (١٣/٣٤٧).

(٤) الحاكم بأمر الله، أبو علي منصور بن العزيز نزار بن المعز معد بن المنصور إسماعيل بن القائم محمد ابن المهدي، العبيدي الرافضي الإسماعيلي، الزنديق المدعي الربوبية، المغربي الأصل، المصري المولد والدار والمنشأ، مولده في سنة ٣٧٥هـ، وأقاموه في الملك بعد أبيه وله إحدى عشرة سنة، قتل سنة ٤١١هـ، ويعتقد الدرود أنه اختفى وسيرجع في آخر الزمان. انظر: شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، "سير أعلام النبلاء". تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، (ط١)، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان: ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م، (١٥/١٧٣-١٨٤)؛ ابن تغري بردي، "النجوم الزاهرة"، (٤/١٧٧-٢٤٦)؛ نسيب أسعد الأسعد (من الدرود المعاصرين)، "كشف الستار". (ط١)، مؤسسة علاء الدين للطباعة والتوزيع، دمشق - سورية: ٢٠٠٤م، ص ٢٠٣.

(٥) الحلول ينقسم إلى قسمين: خاص وعام؛ الحلول الخاص: وهو قول النسبورية من النصارى ونحوهم، ممن يقولون إن اللاهوت حل في الناسوت كحلول الماء في الإناء، وهو قول من وافق هؤلاء النصارى

والتناسخ^(١)، ويحمل الناس على اعتقاد ذلك، ظهر في زمانه رجل يقال له حمزة^(٢)، ورجل

=

من غالبية هذه الأمة، كغالبية الرافضة الذين يقولون: إنه حل بعلي بن أبي طالب رضي الله عنه وأئمة أهل بيته. وغالبية النساك: الذين يقولون بالحلول فيمن يعتقدون فيه الولاية، والحلول العام: وهو القول الذي ذكره أئمة أهل السنة عن طائفة من الجهمية المتقدمين، الذين يقولون: إن الله بذاته في كل مكان، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا. انظر: "مجموع الفتاوى لابن تيمية"، (١٧١/٢-١٧٢)؛ فالح بن مهدي الدوسري، "التحفة المهديّة شرح العقيدة التدمرية". (ط٣، مطابع الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، المملكة العربية السعودية: ١٤١٣هـ)، (١/٢٢١).

(١) التناسخ: هو أن تتكرر الأكوار والأدوار إلى ما لا نهاية له، ويحدث في كل دور مثل ما حدث في الأول، والثواب والعقاب في هذه الدار؛ لا في دار أخرى لا عمل فيها، والأعمال التي نحن فيها إنما هي أجزئة على أعمال سلفت منا في الأدوار الماضية. انظر: الشهرستاني، "الملل والنحل"، (٢/٣٦٦).

(٢) حمزة بن علي بن أحمد الفارسي الزوزني الدرزي، من كبار الباطنية، ومن مؤسسي المذهب الدرزي، فارسي الأصل؛ من مقاطعة زوزن، يعرف بحمزة الزوزني أو حمزة اللباد، انتقل إلى القاهرة واتصل برجال الدعوة السرية من شيعة الحاكم بأمر الله فأصبح من أركانها، واستمر يعمل لها في الخفاء حتى كانت سنة ٤٠٨ هـ فأظهر الدعوة، وجاهر بتأليه الحاكم، وقال إنه رسوله، وأقره الحاكم على ما نعت به نفسه، فلقبه برسول الله، وجعله داعي الدعوة، وهو مُعَظَم عند الدرور، فهو أول الحدود الخمسة عندهم من المعصومين ويكونون عنه بالعقل، وله رسائل عديدة وألقاب كثيرة في كتب الدرور، اختلف في مصيره على أقوال عديدة، أرجحها أنه مات سنة ٤٣٣ هـ، والدرور يعتقدون أنه غائب وسيرجع في آخر الزمان. انظر: يحيى بن سعيد الأنطاكي، "تاريخ الأنطاكي (المعروف بصلة تاريخ أوتبخا)". تحقيق: الأستاذ الدكتور عمر عبد السلام تدمري، (د.ط، جروس برس، طرابلس - لبنان: ١٩٩٠م)، ص ٣٤٢-٣٤٤؛ شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب النويري، "نهاية الأرب في فنون الأدب". تحقيق: مفيد قمحية وجماعة، (ط١، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان: ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م)، (٢٨/١٢٤-١٢٥)؛ الزركلي، "الأعلام"، (٢/٢٧٨)؛ الدكتور عبد الرحمن بدوي، "مذاهب الإسلاميين". (ط١، بيروت: ١٩٧٣م)، (٢/٥٩٧-٥٩٨)؛ إسماعيل باشا بن محمد بن مير سليم، "إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن أسماء الكتب والفنون". اعتنى بتصحيحه وطبعه على نسخة المؤلف: محمد شرف الدين بالتقايا، رفعت بيلكه الكليسي، (د.ط، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان: د.ت)، (٢/٤٤٨)؛ عبد الله النجار، "مذهب الدرور والتوحيد". (د.ط، دار المعارف، مصر: ١٩٦٥م)، ص ١٢٣-١٢٨.

آخر من مولدي الأتراك يعرف بالدرزي^(١)، أظهر الدعوى إلى عبادة الحاكم والقول بأن الإله حل فيه، [واجتمع]^(٢) عليهما جماعة كثيرة من غلاة الإسماعيلية، فثار عليهم المصريون وقاموا على ساق واحد ففرقوا جمعهما وقتلوا الأكثر من ذلك^(٣).

وذكر ابن سبط الجوزي^(٤) في مرآة الزمان: بأن الدرزي المذكور كان من الباطنية مصرًا على دعوى ربوبية الحاكم، وأن روح الإله حلت في علي^(٥) وروح علي في أولاده واحدا بعد

(١) محمد بن إسماعيل الدرزي، أحد أصحاب الدعوة لتأليه الحاكم بأمر الله العبيدي، وإليه تنسب الطائفة الدرزية، قدم إلى مصر في أواخر سنة ٤٠٧ هـ، وكان من الباطنية القائلين بتناسخ الأرواح، وصنف له كتابا ذكر فيه أن روح آدم عليه السلام انتقلت إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وأن روح علي انتقلت إلى أبي الحاكم، ثم انتقلت إلى الحاكم، قيل إن أصله فارسي، وقيل تركي، وقد اختلف في سنة مقتله، فقيل: سنة ٤٠٨ هـ، وقيل: سنة ٤١٠ هـ، وقيل: سنة ٤١١ هـ. انظر: أبو المظفر يوسف قز أوغلي بن عبد الله البغدادي سبط ابن الجوزي، "مرآة الزمان في تأريخ الأعيان (الحقبة ٣٤٥-٤٤٧ هـ)". دراسة وتحقيق: جنان جليل محمد الهموندي، (د.ط، وزارة الثقافة والإعلام - الدار الوطنية، بغداد: ١٩٩٠م)، ص ٣١٣-٣١٤؛ الأنطاكي، "تاريخ الأنطاكي"، ص ٣٣٤؛ ابن تغري بردي، "النجوم الزاهرة"، (٤/١٨٦)؛ الزركلي، "الأعلام"، (٦/٣٥)؛ الدكتور عبد الرحمن بدوي، "مذاهب الإسلاميين"، (٢/٥٩٤-٥٩٥).

(٢) في الأصل [اجتماع]، والصحيح ما أثبتته.

(٣) لم أجد هذا الكلام في وفيات الأعيان لابن خلكان، وإنما وجدته كاملا في كتاب: خلاصة الأثر للمحبي (٣/٢٦٨)، وانظر قريبا من هذا الكلام في كتاب: نهاية الأرب في فنون الأدب، النويري، (٢٨/١٢٤-١٢٥).

(٤) أبو المظفر شمس الدين يوسف قز أوغلي بن عبدالله الحنفي البغدادي ثم الدمشقي، سبط جمال الدين أبي الفرج بن الجوزي، كان له صيت وسمعة في مجالس وعظه وقبول عند الملوك وغيرهم، مات سنة ٦٥٤ هـ. انظر: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن خلكان، "وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان". حققه: الدكتور إحسان عباس، (د.ط، دار صادر، بيروت: ١٣٩٨ هـ-١٩٧٨ م)، (٣/١٤٢)؛ ابن كثير، "البداية والنهاية"، (١٣/٢٢٨-٢٢٩).

(٥) أبو الحسن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي القرشي الهاشمي، ابن عم رسول الله ﷺ، وزوج ابنته فاطمة رضي الله عنها، أبا الحسن والحسين رضي الله عنهما، رابع الخلفاء الراشدين المهديين، أحد العشرة المبشرين بالجنة، وهو من أول الناس إسلاما، صاحب

واحد حتى انتهت إلى الحاكم، وفوض الحاكم أمره إليه ليطيعه الناس على ذلك، فثار المسلمون عليه فقتلوا جماعته، وفرّ هو مختفياً عند الحاكم، فنحله أموالاً كثيرة، وأمره بالخروج إلى الشام وينشر ذلك فيها، وببذل المال لمن أجابه، فجاء لوادي التيم^(١) - تيم الله بن ثعلبة^(٢) غربي دمشق - فقرأ كتاب الحاكم على أهل تلك الدويرة، واستماهم إلى معتقد الحاكم بالأموال، وقرر في نفوسهم التناسخ، وأباح لهم الخمر، والزنا، وبقية المحرمات إلى أن هلك^(٣).

قال المولى شيخ الإسلام عبد الرحمن أفندي العمادي^(٤): وهذا أصل منشأ الدرور

=

الفضائل الكثيرة والمناقب العظيمة، قُتِلَ ﷺ على يد الخارجي عبد الرحمن بن ملجم في رمضان سنة ٤٠هـ. انظر: الحافظ أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي، "الاستيعاب في معرفة الأصحاب". صححه وخرج أحاديثه: عادل مرشد، (ط١، دار الأعلام، الأردن - عمان: ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م)، ص ٥٢٢؛ عز الدين ابن الأثير أبو الحسن علي بن محمد الجزري، "أسد الغابة في معرفة الصحابة". تحقيق وتعليق: الشيخ علي محمد معوذ، والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، (ط١، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان: ١٤١٥هـ-١٩٩٤م)، (٤/٨٧).

(١) وادي التيم: يقع هذا الوادي على السفوح الشرقية لجبل الشيخ في جنوب غرب لبنان، وقد سمي هذا الوادي بذلك الاسم نسبة إلى قبائل تنتسب إلى تيم الله بن ثعلبة، وهي قبائل يمنية الأصل هاجرت من الجزيرة العربية في الجاهلية وسكنوا الفرات، وفي عهد الفتوحات الإسلامية استقرت بعض بطونهم في هذا الوادي الذي سموه باسمهم، وفي هذا الوادي نشأ مذهب الدرور. انظر: د. محمد كامل حسين، "طائفة الدرور"، ص ٨؛ د. شوقي أبو خليل، "أطلس الفرق والمذاهب الإسلامية". (ط١، دار الفكر، دمشق: ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م)، ص ١١٨.

(٢) تيم الله بن ثعلبة بن عكابة بن صعب بن علي بن بكر بن وائل، وهم بطن من بكر بن وائل من العدنانية. انظر: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي، "جمهرة أنساب العرب". تحقيق وتعليق: عبد السلام محمد هارون، (ط٥، دار المعارف، القاهرة: ١٩٨٢م)، ص ٣١٥-٣١٦؛ أبو العباس أحمد القلقشندي، "نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب". تحقيق: إبراهيم الأبياري، (ط٢، دار الكتاب اللبناني، بيروت - لبنان: ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م)، ص ١٩١.

(٣) انظر: "مرآة الزمان في تأريخ الأعيان (الحقبة ٣٤٥-٤٤٧هـ)"، ص ٣١٣-٣١٤.

(٤) عبد الرحمن بن محمد عماد الدين بن محمد بن عماد الدين الحنفي الدمشقي، مفتي الشام، وكان من أعيان العلم وأعلام الفضل، درس في عدة مدارس إلى أن تولى الإفتاء بالشام سنة ١٠٣١هـ، فكبر صيته واشتهر بين علماء عصره، مات سنة ١٠٥١هـ. انظر: المحي، "خلاصة الأثر"، (٢/٣٨٠-٣٨٠).

=

والتيامنة والنصيرية في نواحي دمشق^(١).

ومما قرر في كتبهم الخبيثة من [المعتقدات]^(٢) الفاسدة: كألوهية الحاكم، وتأويل الشرائع الإسلامية، والانتقاص لخير البرية محمد ﷺ، فهذا عين الارتداد أن لو كان هناك إسلام، قال شيخ الإسلام [العبثاوي]^(٣) [السابق]^(٤) في رسالة خاصة بهؤلاء من اعتقاد ذلك^(٥)، إلى أن نقل عن المبسوط^(٦) والشفاء^(٧) بأن من سب النبي صلى الله عليه

=

(٣٨٩)؛ الزركلي، "الأعلام"، (٣/٣٣٢).

(١) انظر: فتوى في حكم الدروز والنصيرية لمفتي الشام العلامة عبد الرحمن العمادي (تطبع لأول مرة). اعنى بما: ثلة من طلبة العلم، (ط ١، دار بلاد الشام، دمشق - حلبوني: ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م)، ص ٣٠.

(٢) في الأصل: [المعتقدة]، والصحيح ما أثبتته حتى يستقيم المعنى.

(٣) في الأصل [العبثاوي]، والمثبت من مصادر الترجمة، والعبثاوي: نسبة إلى عبثا، وهي إحدى القرى من ضواحي دمشق، وهو شهاب الدين أحمد بن يونس العبثاوي الشافعي الدمشقي، مفتي الشافعية بدمشق، وأفتى مدة طويلة وعمّر حتى لم يبق أحد من أقرانه في دمشق، وكان أفقه أهل زمانه وعليه المعول في الفتوى من بينهم، مات سنة ١٠٢٥هـ. انظر: الحسن بن محمد البوريني، "تراجم الأعيان من أبناء الزمان". تحقيق: الدكتور صلاح الدين المنجد، (د.ط، مطبوعات المجمع العلمي العربي، دمشق: ١٩٥٩م)، (١/٤٣-٤٧)؛ المحي، "خلاصة الأثر"، (١/٣٦٩٣٧١)؛ الزركلي، "الأعلام"، (١/٢٧٦).

(٤) هكذا في الأصل، ولعل الأولى: [الكلام السابق]، حتى يستقيم المعنى.

(٥) لم أقف على هذه الرسالة، وقد نقل هذا الكلام من فتوى العلامة عبد الرحمن العمادي السابق، ص ٣٠.

(٦) لا أعلم ما يقصد بكتاب المبسوط؛ هل كتاب المبسوط لمحمد بن الحسن الشيباني المتوفى سنة ١٨٩هـ، أم المبسوط لشمس الدين السرخسي المتوفى سنة ٤٨٣هـ، أم كتاب آخر له هذا الاسم، وقد بحثت في كتاب المبسوط للشيباني والسرخسي فلم أجد هذا الكلام، فلعله كتاب آخر غيرهما، وقد نقل القاضي عياض في كتابه الشفا (٢/٢١٦) عنه هذا الكلام بقوله: "وفي المبسوط عن عثمان بن كنانة: من شتم النبي ﷺ من المسلمين قتل أو صلب حيا ولم يستتب، والإمام مخير في صلبه حيا أو قتله، ومن رواية أبي المصعب وابن أبي أويس سمعنا مالكا يقول: من سب رسول الله ﷺ أو شتمه أو عابه أو تنقصه قتل؛ مسلما كان أو كافرا ولا يستتاب، وفي كتاب محمد أخبرنا أصحاب مالك أنه قال: من سب النبي ﷺ أو غيره من النبيين من مسلم أو كافر قتل ولم يستتب". اهـ.

(٧) انظر: القاضي أبي الفضل عياض اليحصبي، "كتاب الشفا بتعريف حقوق المصطفى". (د.ط، دار

=

وسلم أو انتقص به يقتل ولا يستتاب^(١).

وفي البرزانية^(٢): من سبَّ محمداً أو نبياً من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام قتل

=

الكتب العلمية، بيروت - لبنان: د.ت)، (٢١٦/٢). قال القاضي عياض في كتاب الشفا (٢١٤-٢١٥): "وهذا كله إجماع من العلماء، وأئمة الفتوى من لدن الصحابة رضوان الله عليهم إلى هلم جرا، قال أبو بكر بن المنذر: أجمع عوام أهل العلم على أن من سب النبي ﷺ يقتل، ومن قال ذلك مالك بن أنس والليث، وأحمد، وإسحاق، وهو مذهب الشافعي. قال القاضي عياض: وهو مقتضى قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه، ولا تقبل توبته عند هؤلاء، ومثله قال أبو حنيفة وأصحابه، والثوري، وأهل الكوفة، والأوزاعي في المسلمين؛ لكنهم قالوا: هي ردة". اهـ. وانظر: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، "الإجماع". تحقيق: الدكتور أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف، (ط ٢)، مكتبة الفرقان، عجمان، مكتبة مكة الثقافية، رأس الخيمة، دولة الإمارات العربية المتحدة: ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م)، كتاب المرتد، ص ١٧٤.

(١) مسألة: توبة من سب النبي ﷺ:

ذكر القاضي عياض في كتابه الشفا (٢٥٥/٢): "فاعلم أن مشهور مذهب مالك وأصحابه، وقول السلف، وجمهور العلماء قتله حدًّا لا كفرًا إن أظهر التوبة منه، ولهذا لا تقبل عندهم توبته ولا تنفعه استقالته". اهـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه الصارم المسلول على شاتم الرسول ﷺ (٥٥٦/٣): "ومرادهم لا تقبل توبته؛ أن القتل لا يسقط عنه بالتوبة". اهـ.

أما من تاب من الذنب وإن كان شركاً فإن الله تبارك وتعالى يتوب عليه كما قال عز وجل: ﴿قُلْ يَعْبادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ (سورة الزمر: ٥٣)، قال الحافظ ابن كثير في تفسيره (١٣٨/١٢-١٣٩): "هذه الآية الكريمة دعوة لجميع العصاة من الكفرة وغيرهم إلى التوبة والإنابة، وإخبار بأن الله يغفر الذنوب جميعاً لمن تاب منها ورجع عنها، وإن كانت مهما كانت، وإن كثرت وكانت مثل زيد البحر، ولا يصح حمل هذه على غير التوبة؛ لأن الشرك لا يغفر لمن لم يتب منه". اهـ.

انظر: تفاصيل هذه المسألة في كتاب الشفا للقاضي عياض (٢١٤/٢- وما بعدها)، و كتاب الصارم المسلول على شاتم الرسول ﷺ لشيخ الإسلام ابن تيمية (١٣/٢- وما بعدها).

(٢) الفتاوى البرزانية: وتسمى الجامع الوجيز، هي للشيخ حافظ الدين محمد بن محمد بن شهاب بن يوسف الكردي، المعروف بالبرزاني الحنفي، كان من أذكى العالم، المتوفى سنة ٨٢٧هـ، وهو كتاب

=

ولا توبة له أصلاً^(١).

وعن الإمام أبو منصور الماتريدي^(٢): أن من الكفرة من لا تحل مناكحتهم، ولا يقرون في دار الإسلام بجزية إجماعاً؛ من أسقط الفرائض، وتأول الشرائع، وقال بالتناسخ، وأنكر البعث^(٣).

وفي كتب هؤلاء ما هو كذلك.

وفي التاتارخانية^(٤)، وفتاوى ابن المؤيد^(٥)، في حق الباطنية الذين يعتقدون أن للكلام

=

جامع لخص فيه زبدة مسائل الفتاوى من الكتب المختلفة، ورجح ما ساعده الدليل، وذكر الأئمة أن عليه التعويل، وسماه الجامع الوجيز، وفرغ من تأليفه سنة ٨١٢هـ، والكتاب مطبوع. انظر: السخاوي، "الضوء اللامع"، (٣٧/١٠)؛ الزركلي، "الأعلام"، (٤٥/٧)؛ عمر رضا كحالة، "معجم المؤلفين"، (٦٤٦/٣-٦٤٧).

(١) انظر: "الفتاوى البزازية أو الجامع الوجيز في مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة". اعتنى به: سالم مصطفى البدري، (ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان: ٢٠٠٩م)، (٤٤٢/٢).

(٢) أبو منصور محمد بن محمد بن محمود الماتريدي، من أئمة أهل الكلام، ومؤسس فرقة الماتريدية، مات سنة ٣٣٣هـ. انظر: أبو الوفاء الحنفي، "الجواهر المضية في طبقات الحنفية"، (٣٦٠/٣-٣٦١)، و الفوائد البهية، وقد كتب الشيخ د. شمس الأفغاني في كتابه: "عداء الماتريدية للعقيدة السلفية" ترجمة موسعة عنه، انظر: (٢٣٣/١ - ٢٨٠).

(٣) لم أقف عليه، وقد نقل هذا الكلام العلامة عبد الرحمن العمادي في فتواه السابقة، ص ٣١.

(٤) التاتارخانية: هي مجموعة من الفتاوى في الفقه الحنفي، تأليف: عالم بن العلاء الدهلوي الهندي الحنفي المتوفى سنة ٧٨٦هـ، جمع فيه مسائل المحيط البرهاني، والذخيرة، والفتاوى الخانية، والفتاوى الظهيرية، صنفه سنة ٧٧٧هـ بأمر الخان الأعظم تاتارخان فسماه باسمه، وقيل: إنه سماه زاد المسافر؛ لكنه اشتهر بالتاتارخانية، وهو مطبوع. انظر: مصطفى بن عبد الله الشهير بحاجي خليفة، "كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون". (د.ط، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان: د.ت)، (٢٦٨/١)؛ عمر رضا كحالة، "معجم المؤلفين"، (٢٦/٢). وانظر: الكلام عن الباطنية (وقد ساهم القرامطة) في: "الفتاوى التاتارخانية". قام بترتيبه وجمعه: شبير أحمد القاسمي، (ط ١، مكتبة زكريا، ديوبند - الهند: ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م)، (٣٦٨/٧-٣٧٠).

(٥) المولى عبد الرحمن بن علي، المعروف بابن المؤيد الأماسي الرّومي الحنفي، أحد علماء الدولة

=

باطنا غير المعنى الظاهر من اللفظ، فيحتمل أنهم يأتون بالتوبة بمجرد النطق ويحملونها على معنى آخر، فهؤلاء في حكم المرتدين، فعلى تقدير قبول توبتهم يعرض عليهم الإسلام، فإن أسلموا أُلزموا بإقامة الشرائع: من التردد إلى المساجد للصلوات، وبقية الأحكام الشرعية، والرضى بها واعتقادها اعتقادا صحيحا لا شائبة فيه، فإن امتنعوا قتلوا، ولا يجوز للولادة تركهم؛ سيما إذا كانت لهم شوكة، وتحصنوا بالحصون في دار الإسلام؛ فإنهم يحاصرون ويحاربون حتى تنكسر شوكتهم، فمن قتل منهم كان محلدا في النار، ومن قتل منا حال قتالهم فهو محلل في النعيم مع الأبرار، وأمواهم فيء للمسلمين، تصرف في مصارفهم.

قاله المولى عبد الرحمن أفندي العمادي في فتياه^(١).

وقال الخير الرملي: "وأما حكم سباياهم [فقد قال]^(٢) في الخانية^(٣): بلدة يدعي أهلها الإسلام؛ يصومون ويصلون ويقرأون القرآن، ومع ذلك يعبدون الأوثان، فأغار عليهم المسلمون وسبواهم، فإن أقرؤا بالعبودية والرق ملكهم يجوز سبيهم واسترقاقهم للسايي، وجواز بيعه لهم، وإن لم يقرؤا بذلك فيجوز شراء النساء والصغار منهم لا الذكور الكبار؛ لأنهم لما أقرؤا بالإسلام وعبدوا الأوثان حكم بردتهم، فجاز استرقاق نسائهم وصغارهم دون كبارهم". انتهى^(٤).

أقول: ولا يعكر على هذا حديث: ((هلا شقققت عن قلبه))^(٥)؛ لأن أعمالهم تدل

العثمانية، مات سنة ٩٢٢هـ. انظر: الغزي، "الكواكب السائرة"، (١/٢٣٣)؛ ابن العماد الحنبلي، "شذرات الذهب"، (١٠/١٥٤).

(١) انظر: "فتاوى العلامة عبد الرحمن العمادي في حكم الدرور والنصيرية"، ص ٣١-٣٢.

(٢) في الأصل: [فما]، والمثبت من فتاوى الرملي.

(٣) تقدم التعريف بها.

(٤) اختصر المؤلف بعض الكلام من فتوى الرملي، انظر: "الفتاوى الخيرية لنفع البرية على مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان"، (١/١٠٨). وانظر: "فتاوى قاضيخان في مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان"، (٣/٥٠١).

(٥) هذا جزء من حديث أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، ونصه: "عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَهَذَا حَدِيثٌ

على سوء معتقدتهم، على أن كتبهم مصرحة بأنهم عليه من الباطل، فلا ينافيه تسترهم بالعبادات الإسلامية.

اللهم أرنا الحق حقا وارزقنا اتباعه وأرنا الباطل باطلا وارزقنا اجتنابه.
والحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، والله أعلم. تمت (١).

=

ابن أبي شَيْبَةَ، قَالَ: بَعَثْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَرِيَّةٍ، فَصَبَّخْنَا الْحُرَقَاتِ مِنْ جُهَيْنَةَ، فَأَدْرَكْتُ رَجُلًا، فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَطَعَنْتُهُ، فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ، فَذَكَرْتُهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((أَقَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَقَتَلْتَهُ؟)) قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا قَاهَا حَوْفًا مِنَ السَّلَاحِ، قَالَ: ((أَفَلَا شَقَّقْتَ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ أَقَاهَا أَمْ لَا؟)) فَمَا زَالَ يُكْرِمُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنِّي أَسْلَمْتُ يَوْمَئِذٍ". انظر: أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، "صحيح مسلم وهو: المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم"، تحقيق: ياسر حسن، عز الدين ضلي، عماد الطيار، (ط ٢)، مركز الرسالة للدراسات وتحقيق التراث، مؤسسة الرسالة، دمشق - سوريا، بيروت - لبنان: ١٤٣٧هـ-٢٠١٦م). كتاب: الإيمان، باب: تحريم قتل الكافر بعد أن قال: لا إله إلا الله، صفحة: ١٠٥، حديث رقم (٢٧٧).

(١) هذه نهاية المخطوط، أسأل الله الغفور الرحيم أن يغفر ويرحم للشيخ إسماعيل بن عبد الباقي اليازجي، وأن يجزيه خير الجزاء على هذه الرسالة القيمة، وأن يغفر ويرحم لجميع المسلمين الأحياء منهم والميتين، وأن يصلح أحوال المسلمين، وينصرهم على أعدائهم، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

المصادر والمراجع

ابن أبي العز، علي بن علي الحنفي، "شرح العقيدة الطحاوية". تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، شعيب الأرنؤوط، (ط ٢ الإصدار الثاني، مؤسس الرسالة، بيروت - لبنان: ١٤٢٤هـ-٢٠٠٥م).

ابن أبي الوفاء، عبد القادر بن محمد الحنفي، "الجواهر المضوية في طبقات الحنفية"، تحقيق: د. عبد الفتاح محمد الحلو، (ط ٢، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، مصر: ١٤١٣هـ-١٩٩٣م).

ابن تغري بردي، أبو المحاسن يوسف الأتابكي، "النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة". قدم له وعلق عليه: محمد حسين شمس الدين، (ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان: ١٤١٣هـ-١٩٩٢م).

ابن الجزري، عز الدين ابن الأثير أبو الحسن علي بن محمد، "أسد الغابة في معرفة الصحابة". تحقيق وتعليق: الشيخ علي محمد معوذ، والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، (ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان: ١٤١٥هـ-١٩٩٤م).

ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي، "المنتظم في تاريخ الملوك والأمم". دراسة وتحقيق: محمد عبد القادر عطا، ومصطفى عبد القادر عطا، (ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان: ١٤١٢هـ-١٩٩٢م).

ابن حجر، الحافظ أحمد بن علي العسقلاني، " الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة"، (د. ط، دار الجيل، بيروت: ١٤١٤هـ-١٩٩٣م).

ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي، "جمهرة أنساب العرب". تحقيق وتعليق: عبد السلام محمد هارون، (ط ٥، دار المعارف، القاهرة: ١٩٨٢م).

ابن خلكان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد، "وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان". حققه: الدكتور إحسان عباس، (د. ط، دار صادر، بيروت: ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م).

ابن عبد البر، الحافظ أبو عمر يوسف بن عبد الله القرطبي، "الاستيعاب في معرفة الأصحاب". صححه وخرج أحاديثه: عادل مرشد، (ط ١، دار الأعلام، الأردن - عمان: ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م).

ابن العماد شهاب الدين أبي الفلاح عبد الحي بن أحمد العكري الحنبلي الدمشقي، "شذرات

الذهب في أخبار من ذهب"، أشرف على تحقيقه وخرج أحاديثه: عبدالقادر الأرنؤوط، حققه وعلق عليه: محمود الأرنؤوط، (ط١)، دار ابن كثير، دمشق، بيروت: ١٤١٣هـ-١٩٩٣م).

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن كثير، "البداية والنهاية". اعتنى بها ووثقها: عبد الرحمن اللادقي، ومحمد غازي بيضون، (ط٨)، دار المعرفة، بيروت - لبنان: ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م).

ابن كثير، الحافظ أبو الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي، "تفسير القرآن العظيم". تحقيق: مصطفى السيد محمد وآخرون، (ط١)، مؤسسة قرطبة، القاهرة: ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م).

ابن المنذر، أبو بكر محمد بن إبراهيم النيسابوري، "الإجماع". تحقيق: الدكتور أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف، (ط٢)، مكتبة الفرقان، عجمان، مكتبة مكة الثقافية، رأس الخيمة، دولة الإمارات العربية المتحدة: ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م)،

ابن الهمام، كمال الدين محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد ابن مسعود السيواسي الإسكندري، "شرح فتح القدير على الهداية شرح بداية المبتدي". علق عليه وخرج آياته وأحاديثه: الشيخ عبد الرزاق غالب المهدي، (ط١)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان: ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م).

أبو خليل، د. شوقي، "أطلس الفرق والمذاهب الإسلامية". (ط١)، دار الفكر، مشق: ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م).

الأسعد، نسيب أسعد (من الدروز المعاصرين)، "كشف الستار". (ط١)، مؤسسة علاء الدين للطباعة والتوزيع، دمشق - سورية: ٢٠٠٤م).

الأنطاكي، يحيى بن سعيد، "تاريخ الأنطاكي (المعروف بصلة تاريخ أوتبخا)". تحقيق: الأستاذ الدكتور عمر عبد السلام تدمري، (د.ط، جروس برس، طرابلس - لبنان: ١٩٩٠م). بدوي، الدكتور عبد الرحمن، "مذاهب الإسلاميين". (ط١)، بيروت: ١٩٧٣م).

البرزلي، حافظ الدين محمد بن محمد بن شهاب بن يوسف الكردي الحنفي، "الفتاوى البرزلية أو الجامع الوجيز في مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة". اعتنى به: سالم مصطفى البدري، (ط١)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان: ٢٠٠٩م).

البغدادي، إسماعيل باشا، "هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين". (د.ط، استانبول: ١٩٥١م، أعادت طبعه دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان).

البغدادي، عبد القاهر بن طاهر، "الفرق بين الفرق". تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، (د.ط، المكتبة العصرية، بيروت: ١٤١٣هـ-١٩٩٣م).

البلادي، عاتق بن غيث، "معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية". (ط١، دار مكة، مكة المكرمة: ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م).

البوريني، الحسن بن محمد، "تراجم الأعيان من أبناء الزمان". تحقيق: الدكتور صلاح الدين المنجد، (د.ط، مطبوعات المجمع العلمي العربي، دمشق: ١٩٥٩م).

الجرجاني، علي بن محمد، "شرح المواقف". ضبطه وصححه: محمود عمر الدمياطي، (ط١، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان: ١٤١٩هـ-١٩٩٨م).

حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله، "كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون". (د.ط، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان: د.ت).

حسين، د.محمد كامل، "طائفة الدرور تاريخها وعقائدها". (ط٢، دار المعارف، مصر، القاهرة: ١٩٦٨م).

الحموي، ياقوت بن عبد الله، "معجم البلدان". (د.ط، دار صادر، بيروت: ١٣٩٧هـ-١٩٧٧م).

الخطيب، د.محمد أحمد، "الحركات الباطنية في العالم الإسلامي". (ط٣، دار عالم الكتب، الرياض: ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م).

الدهلوي، عالم بن العلاء الهندي الحنفي، "الفتاوى التاتارخانية". قام بتربيته وجمعه: شبير أحمد القاسمي، (ط١، مكتبة زكريا، ديوبند - الهند: ١٤٣١هـ-٢٠١٠م)، الدوسري،

فالح بن مهدي، "التحفة المهديّة شرح العقيدة التدمرية". (ط٣، مطابع الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، المملكة العربية السعودية: ١٤١٣هـ).

الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين محمد، "تذكرة الحفاظ". (د.ط، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان: د.ت).

الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد، "سير أعلام النبلاء". تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، (ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان: ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م).

الرملي، خير الدين بن أحمد بن علي الأيوبي العليمي الفاروقي، "الفتاوى الخيرية لنفع البرية على مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان". (ط٢، المطبعة الكبرى الميرية، بولاق - مصر: ١٣٠٠هـ).

الزركلي، خير الدين، "الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين". (ط١٥، دار العلم للملايين، بيروت - لبنان: ٢٠٠٢م).
السبكي، عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي، "طبقات الشافعية الكبرى". تحقيق: محمود محمد الطناحي، وعبد الفتاح محمد الحلو، (د.ط، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة: د.ت).

السخاوي، محمد بن عبد الرحمن، "الضوء اللامع لأهل القرن التاسع". (د.ط، دار الجيل، بيروت: د.ت).

سبط ابن الجوزي، أبو المظفر يوسف قز أوغلي بن عبد الله البغدادي، "مرآة الزمان في تأريخ الأعيان (الحقبة ٣٤٥-٤٤٧هـ)". دراسة وتحقيق: جنان جليل محمد الهموندي، (د.ط، وزارة الثقافة والإعلام - الدار الوطنية، بغداد: ١٩٩٠م).

سليم، إسماعيل باشا بن محمد بن مير، "إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن أسماء الكتب والفنون". اعتنى بتصحيحه وطبعه على نسخة المؤلف: محمد شرف الدين بالتقاي، ورفعت بيلكه الكليسي، (د.ط، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان: د.ت).

الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم، "الملل والنحل". تحقيق: أمير علي مهنا، وعلي حسن فاعور، (ط٩، دار المعرفة، بيروت - لبنان: ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م).

الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير، "جامع البيان عن تأويل آي القرآن". تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، (ط١، مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر، القاهرة: ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م).

ظهير، إحسان إلهي، "الإسماعيلية تاريخ وعقائد". (ط١، دار ابن حزم، القاهرة: ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م).

عواجي، د.غالب بن علي، "فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام وموقف الإسلام منها". (ط٥، المكتبة العصرية الذهبية، جدة: ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م).

الغزالي، محمد بن محمد أبو حامد، "فضائح الباطنية". اعتنى به وراجعه: محمد علي القطب، (د.ط، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت: ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م).

الغزي، نجم الدين محمد بن محمد، "الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة، الغزي"، وضع حواشيه: خليل المنصور، (ط١، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان: ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م).

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء. جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش، (ط٥، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، دار المؤيد، الرياض - المملكة العربية السعودية: ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م).

فتوى في حكم الدرور والنصيرية لمفتي الشام العلامة عبد الرحمن العمادي (تطبع لأول مرة). اعتنى بها: ثلة من طلبة العلم، (ط١، دار بلاد الشام، دمشق - حلبوني: ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م).

قاضيخان، الحسن بن منصور الأوزجندي الفرغاني، "فتاوى قاضيخان في مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان". اعتنى بها: سالم مصطفى البدري، (ط١، دار الكتب العلمية، لبنان: ٢٠٠٩م).

القرطبي، محمد بن أحمد، "الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان". تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، (ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان: ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م).

الفلقشندي، أبو العباس أحمد، "نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب". تحقيق: إبراهيم الأبياري، (ط٢، دار الكتاب اللبناني، بيروت - لبنان: ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م).
الكتبخانة الحديوية. (ط١، مصر: ١٣٠٨هـ).

كحالة، عمر رضا، "معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية". (د.ط، مكتبة المثنى، بيروت، دار إحياء التراث العربي، بيروت: د.ت).

الماوردي، علي بن محمد بن حبيب، "النكت والعيون". راجعه وعلق عليه: السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، (ط١، دار الكتب العلمية، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت - لبنان: ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م).

مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية. جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد القاسم

- النجدي، (ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان: ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م).
المحبي، محمد أمين بن فضل الله الحموي الأصل الدمشقي، "خلاصة الأثر في أعيان القرن
الحادي عشر". (د.ط، دار صادر، بيروت: د.ت).
المراي، محمد خليل أفندي، "سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر". (ط٣، دار ابن
حزم، دار البشائر، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م).
المعافري، محمد بن مالك الحمادي، "كشف أسرار الباطنية وأخبار القرامطة". تحقيق: محمد
بن علي الحوالي، (ط١، مركز الدراسات والبحوث اليمني، صنعاء: ١٤١٥هـ -
١٩٩٤م).
النجار، عبد الله، "مذهب الدرروز والتوحيد". (د.ط، دار المعارف، مصر: ١٩٦٥م).
النويري، شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب، "نهاية الأرب في فنون الأدب". تحقيق: مفيد
قمحية وجماعة، (ط١، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان: ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م).
النيسابوري، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، "صحيح مسلم وهو: المسند الصحيح
المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم".
تحقيق: ياسر حسن، وعز الدين ضلي، وعماد الطيار، (ط٢، مركز الرسالة للدراسات
وتحقيق التراث، مؤسسة الرسالة، دمشق - سوريا، بيروت - لبنان: ١٤٣٧هـ -
٢٠١٦م).
اليحصي، القاضي أبي الفضل عياض، "كتاب الشفا بتعريف حقوق المصطفى". (د.ط، دار
الكتب العلمية، بيروت - لبنان: د.ت).

Bibliography

- Ibn Abi Al-'Izz, 'Ali bin 'Ali Al-Hanafi, "Sharh Al-'Aqeedah At-Tahaawiyyah". Investigation: Dr. 'Abdullaah bin 'Abdil Muhsin At-Turki, Shu'aib Al-Arnaout. (2nd ed., Beirut - Lebanon: Muassasah Ar-Risaalah, 1424 AH - 2005).
- Ibn Abi Al-Wafaa, 'Abdul Qaadir bin Muhammad Al-Hanafi, "Al-Jawaahir Al-Mudiyyah fee Tabaqaat Al-Hanafiyyah", Investigation: Dr. 'Abdul Fattaah Muhammad Al-Hulw, (2nd ed., Egypt: Hajar for Printing and Publication and Distribution and Publicity, 1413 AH - 1993).
- Ibn Tagri, Bardi, Abu Al-Mahaasin Yusuf Al-Ataabki, "An-Nujuum Az-Zaahirah fee Muluuk Misr wa Al-Qaahirah". Introduction and commentary: Muhammad Husain Shamsuddeen, (1st ed., Beirut - Lebanon: Daar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah, 1413 AH- 1992).
- Ibn Al-Jazari, 'Izzuddeen Ibn Al-Atheer Abu Al-Hassan 'Ali bin Muhammad. "Usud Al-Gaayah fee Ma'rifah As-Sahaabah". Investigation and commentary: Sheikh 'Ali Muhammad Mu'awwad and Sheikh 'Aadil Ahmad 'Abdul Mawjood. (1st ed., Beirut - Lebanon: Daar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah, 1415 AH - 1994).
- Ibn Al-Aljawzi, Abu Al-Faraj 'Abdur Rahmaan bin 'Ali, "Al-Muntadim fee Taareekh Al-Muluuk wa Al-Umam", Study and Investigation: Muhammad 'Abdul Qaadir 'Ataa, and Mustafa 'Abdul Qaadir 'Ataa, (1st ed., Beirut - Lebanon: Daar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah, 1412 AH - 1992).
- Ibn Hajar, Al-Haafidh Ahmad bin 'Ali Al-'Asqalaani, "Ad-Durar Al-Kaaminah fee A'yaan Al-Miha Ath-Thaamina", (Beirut: Daar Al-Jeel: 1414 AH - 1993).
- Ibn Hazm, Abu Muhammad 'Ali bin Ahmad bin Sa'eed Al-Andalusi, "Jumhura Ansaab Al-'Arab". Investigation and commentary: 'Abdus Salaam Haaroun, (5th ed., Cairo: Daar Al-Ma'arif, 1982).
- Ibn Khallikaan, Abu Al-'Abaas Shamsuddeen Ahmad bin Muhammad. "Wafiyyaat Al-A'yaan wa Anbaa Abnaa Az-Zamaan". Investigation: Dr. Ihsaan 'Abaas, (N.E, Beirut: Daar Saadir, 1398 AH - 1978).
- Ibn 'Abdil Barr, Al-Haafidh Abu 'Umar Yusuf bin 'Abdillaah Al-Qurtubi, "Al-Istee'aab fee Ma'rifat Al-Ashaab". Corrected by: 'Aadil Murshid, (1st ed., Daar Al-A'laam, 1423 AH - 2002).
- Ibn Al-'Umaad, Shihaabuddeen Abi Al-Falaah 'Abdul Hayy bin Ahmad Al-'Akri Al-Hambali Ad-Dimashqi, "Shadaraat Ad-Dahab fee Akbaar man Dahab", Its investigation supervised and hadeeths authenticated by: 'Abdul Qaadir Al-Arnaout and investigated and annotated by: Mahmuud Al-Arnaout, (1st ed., Damascus - Beirut: Daar Ibn Katheer, 1413 AH - 1993).
- Ibn Katheer, Abu Al-Fidaa Isma'eel bin Katheer, "Al-Bidaayah wa An-Nihaayah". Authentication: 'Abdur Rahmaan Al-Laadiqi and Muhammad Gaazi Baydoun, (8th ed., Beirut - Lebanon: Daar Al-Ma'arif, 1424 AH - 2003).

- Ibn Katheer, Al-Haafidh Abu Al-Fidaa Isma'eel bin Katheer Ad-Dimashqi, "Tafseer Al-Qur'aan Al-'Adheem". Investigation: Mustafa As-Seyyid Muhammad et al. (1st ed., Cairo: Muassasah Qordoba, 1421 AH – 2000).
- Ibn Al-Mundir, Abu Bakr Muhammad bin Ibrahim An-Naysaabuuri, "Al-Ijmaa'". Investigation: Dr. Abu Hamaad Sageer Ahmad bin Muhammad Haneef, (2nd ed., Ajman: Maktabah Al-Furqaan, RaHS Al-Khaimah, UAE: Maktabah Makkah Ath-Thaqaafiyah, 1420 AH – 1999).
- Abu Khaleel, Dr. Shawki, "Atlas of the Islamic Sects and Schools of Thought". (1st ed., Damascus: Daar Al-Fikr, 1430 AH – 2009).
- Al-As'ad, Naseeb As'ad (among the contemporary Druze), "Kashf As-Sitaar". (1st ed., Damascus – Syria: Muassasah 'Alaaudeen for Printing and Distribution, 2004).
- Al-Antaaki, Yahya bin Sa'eed, "Taareekh Al-Antaaqi (known as Silaah Taareekh Auteekha)". Investigation: Prof. 'Umar 'Abdus Salaam Tadmuri, (N.D, Tripoli – Libya: Jaruus Birs, 1990).
- Badawi, Dr. 'Abdur Rahmaan, "Madaahib Al-Islamiyyeen". (1st ed., Beirut: 1973).
- Al-Bazzazi, Haafiduddeen Muhammad bin Muhammad bin Shihaab bin Yusuf Al-Kurdi Al-Hanafi, "Al-Fataawa Al-Bazzaaziyah" or "Al-Jaami' Al-Wajeez fee Madhab Al-Imam Al-'A'dham Abi Haneefah". Cared for by: Saalim Mustafa Al-Badri, (1st ed., Beirut – Lebanon: Daar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah, 2009).
- Al-Bagdaadi, Isma'eel Baasha, "Hadiyyah Al-'Aarifeen fee Asmaa Al-Mu'allifeen Aathaar Al-Musannifeen". (N.D, Istanbul: 1951, Reprinted by: Daar Ihyaat-Turaath Al-'Arabi).
- Al-Bagdaadi, 'Abdul Qadir bin Qadir, "Al-Farq bayna Al-Farq". Investigation: Muhammad Muhyiddeen 'Abdul Hameed, (N.E, Beirut: Al-Maktabah Al-'Asriyyah, 1413 AH – 1993).
- Al-Bilaadi, 'Aatiq bin Gayth, "Mu'jam Al-Ma'aalim Al-Jagraafiyah fee As-Seerah An-Nabawiyyah". (1st ed., Makkah: Daar Makkah, 1402 AH – 1982).
- Al-Buureeni, Al-Hassan bin Muhammad, "Taraajim Al-A'yaan min Anbaa Az-Zamaan". Investigation: Dr. Salahuddeen Al-Munajjid, (N.E, Damascus: Publications of The Arabic Scientific Council, 1909 AH).
- Al-Jurjaani, 'Ali bin Muhammad, "Sharh Al-Mawaaqif". Correction: Mahmud 'Umar Ad-Dimyaati, (1st ed., Beirut – Lebanon: Daar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah, 1419 AH – 1998).
- Haaji Khaleefa, Mustafa 'Abdillaah, "Kashf Ad-Dunuun 'an Asaama Al-Kutub wa Al-Funuun". (N.D, Daar Al-Ihyaat-Turaath Al-'Arabi).
- Husain, Dr. Muhammad Kaamil, "Taaifah Ad-Duruuz Taareekihaa wa 'Aqaaidiha". (2nd ed., Egypt – Cairo: Daar Al-Ma'aarif, 1968).
- Al-Hamawi Yaaqut bin 'Abdillaah, "Mu'jam Al-Buldaan". (Beirut: Daar Saadir, 1397 AH -1977).

- Al-Khateeb, Dr. Muhammad Ahmad, "Al-Harakaat Al-Baatiniyyah fee Al-
‘Aalaam Al-Islaami". (3rd ed., Daar Aalam ‘Al-Kutub, Riyadh: 1428
AH – 2008).
- Ad-Dahlawi, ‘Aalam bin Al-‘Alaa Al-Hindi Al-Hanafi, "Al-Fataawa At-
Taataarkhaaniyyah". Arrangement: Shabeer Ahmad Al-Qaasimi. (1st
ed., Deoband – India: Maktabah Zakariyyah, 1431 AH – 2010).
- Ad-Dawsari, Faalih bin Mahdi, "At-Tuhfah Al-Mahdiyyah Sharh Al-
‘Aqeedah At-Tadmuriyyah". (3rd ed., Daar Al-Kutub Al-‘Ilmiyyah).
- Ar-Ramali, Kharuddeen bin Ahmad bin ‘Ali Al-Ayyuubi Al-‘Ulaimi Al-
Faaruqi, "Al-Fataawa Al-Khayriyyah li Naf‘ Al-Bariyyah ‘alaa
Madhab Al-Imam Al-A‘dhom Abi Haneefah An-Nu‘maan". (2nd ed.,
Bulaq –Egypt: Al-Matba‘a Al-Kubra Al-Ameerriyyah, 1300 AH).
- Az-Zarakli, Khayruddeen, "Al-A‘laam: Qaamuus Taraajim li Asharh Ar-
Rijaal wa An-Nisaa min Al-‘Arab wa Al-Musta‘rabeen wa Al-
Mustashriqeen". (10th ed., Beirut – Lebanon: Daar Al-‘Ilm lil
Malaayeen, 2002).
- As-Subki, ‘Abdul Wahaab bi ‘Ali bin ‘Abdil Kaafii, "Tabaqaat Ash-
Shaafi‘iyyah Al-Kubra". Investigation: Mahmud Muhammad At-
Tanaahi and ‘Abdul Fattaah Muhammad Al-Hulw, (N.E, Cairo: Daar
Ihyaa Al-Kutub Al-‘Arabiyyah, N.D).
- As-Sakhaawi, Muhammad bin ‘Abdir Rahman, "Ad-Dawh Al-Laami‘ li
Ahl Al-Qarn At-Taasi‘". (Beirut: Daar Al-Jeel).
- Sibt Ibn Al-Jawzi, Abu Al-Muzaffar Yusuf Qaz Awgli bin ‘Abdillaah Al-
Bagdaadi, "Mirhaat Az-Zamaan fee Taareekh Al-A‘yaan (Al-Hiqbah:
345 – 447 AH)". Study and Investigation: Jinaan Jaleel Muhammad
Al-Hamawandi, (Baghdad: Ministry of Culture and Information –Ad-
Daar Al-Wataniyyah, 1990).
- Saleem, Isma‘eel Pasha bin Muhammad Mayr, "Eedoooh Al-Maknuun fee
Ad-Dayl ‘ala Kashf Adh-Dhunuun ‘an Asmaa Al-Kutub wa Al-
Funuun". Correction: Muhammad Sharafuddeen Baataqya, and Rif‘at
Baylaka Al-Kaleesni, (Beirut –Lebanon: Daar Ihyaa At-Turaath Al-
‘Arabi).
- Ash-Shahrastaani, Muhammad bin ‘Abdil Kareem , "Al-Milal wa An-
Nihal". Investigation: Ameer ‘Ali Mahanna and ‘Ali Hassan Faa‘uur.
(9th ed., Beirut – Lebanon: Daar Al-Ma‘rifah, 1429 AH – 2008).
- At-Tabari, Abu Ja‘afar Muhammad bin Jareer, "Jaami‘ Al-Bayaan ‘an
Tahweel Aay Al-Qur‘aan". Investigation: Dr. ‘Abdullaah bin ‘Abdil
Muhsin At-Turki. (1st ed., Cairo: Center for Islamic Researches and
Studies at Daar Hajar, 1422 AH 2001).
- Daheer, Ihsaan Ilaahi, "Al-Ismaa‘eeliyyah Taareekh wa ‘Aqaaid". (1st ed.,
Cairo: Daar Ibn Hazm, 1429 AH – 2008).
- ‘Awaaji, Dr. Gaalib bin ‘Ali, "Firaq Mu‘aasirah Tantasib Ila Al-Islam wa
Mawqif Al-Islaam Minha". (5th ed., Jeddah: Al-Maktabah Al-
‘Asriyyah Ad-Dahabiyyah, 1426 AH – 2005).
- Al-Gazaali, Muhammad bin Muhammad, Abu Haamid, "Fadaaih Al-

- Baatiniyyah". Revised by: Muhammad 'Ali Al-Qutb. (Seedah – Beirut: Al-Maktabah Al-'Asriyyah, 1430 AH – 2009).
- Al-Gazzi, Najmuddeen Muhammad bin Muhammad, "Al-Kawaakib As-Saairah bi A'yaan Al-Miha Al-'Aashirah, Al-Gazzi". Commentary by: Khaleel Mansour, (1st ed., Beirut – Lebanon: Daar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah, 1418 AH – 1997).
- Fatwas of the Standing Committee on Scientific Researches and Ifta, Compilation and arrangement: Ahmad bin 'Abdir Razaaq Ad-Darweish, (5th ed., Presidency of the Office of Scientific Researches and Ifta, Riyadh – Kingdom of Saudi Arabia: Daar Al-Muayyid, 1424 AH – 2003).
- Al-'Amaadi, Mufti of Sham Al-'Allaamah 'Abdur Rahman 'Abdur Rahman, "A Fatwa on the Ruling Regarding the Druze and the Nusayris". Cared for by: A group of students of knowledge, (1st ed., Damascus – Halbouni: Daar Bilaad Ash-Shaam, 1434 AH – 2013).
- Qaadeekhaan, Al-Hassan bin Mansour Al-Uuzjundi Al-Fargaani, "Fataawa Qaadeekhaan fee Madhab Al-Imam Abi Haneefah An-Nu'maan". Cared for by: Saalim Mustafa Al-Badri, (1st ed., Lebanon: Daar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah, 2009).
- Al-Qurtubi, Muhammad Muhammad bin Ahmad, "Al-Jaami' li Ahkaam Al-Qur'aan wa Al-Mubayyin limaa Tadammanahu min As-Sunnah wa Aay Al-Furqaan". Investigation: Dr. 'Abdullaah bin 'Abdil Muhsin At-Turki, (1st ed., Beirut – Lebanon: Muassasah Ar-Risaalah, 1427 AH – 2006).
- Al-Qalqashandi, Abu Al-'Abaas Ahmad, "Nihaayah Al-Arab fee Ma'rifat Ansaab Al-'Arab". Investigation: Ibrahim Al-Abyaari, (2nd ed., Beirut: Lebanon: Daar Al-Kitaab Al-Lubnaani, 1400 AH – 1980).
- Al-Kutubkhaana Al-Khadyuweih, (1st ed., Egypt: 1308 AH).
- Kuhaalah, 'Umar Ridaa, "Mu'jam Al-Muallifeen Taraajim Musannifee Al-Kutub Al-'Arabiyyah". (Beirut: Maktabah Al-Muthanna, Beirut: Daar Ihyaa At-Turaath Al-'Arabi).
- Al-Maawardi, 'Ali bin Muhammad bin Habeeb, "An-Nukat wa Al-'Uyuun". Revision and commentary: Seyyid bin 'Abd Al-Maqsud bin 'Abdur Raheem. (1st ed., Beirut – Lebanon: Daar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah, Muassasah Al-Kutub Ath-Thaqaafiyyah, 1412 AH – 1992).
- Ibn Taimiyyah, Ahmad bin 'Abdil Haleem Al-Harraani Ad-Dimashqi, "Majmuu' Fataawa". Compilation and arrangement: 'Abdur Rahman bin Muhammad Al-Qaasim An-Najdi, (1st ed., Beirut – Lebanon: Muassasah Ar-Risaalah, 1423 AH – 2002).
- Al-Muhibbee, Muhammad Ameen bin Fadlullaah Al-Hamawi Al-Asl Ad-Dimashqi, "Khulaasah Al-Athar fee A'yaan Al-Qarn Al-Haadi 'Ashar". (Daar Saadir).
- Al-Muraadi, Muhammad Khaleel Afandi, "Silk Ad-Durar fee A'yaan Al-Qarn Ath-Thaani 'Ashar". (3rd ed., Daar Ibn Hazm, Daar Al-Bashaair, 1408 AH – 1988).

- Al-Mu'aafiri, Muhammad bin Maalik Al-Hamaadi, "Kashf Asraar Al-Baatiniyyah wa Akhbaar Al-Qaraamitah". Investigation: Muhammad bin 'Ali Al-Hawaali, (1st ed., Centre for Yemeni Studies and Researches, Sana'a: 1415 AH – 1994).
- An-Najaar, 'Abdullaah, "Madhab Ad-Duruuz wa At-Tawheed". (Daar Al-Ma'aarif: 1965).
- An-Nuwayri, Shihaabuddeen Ahmad bin 'Abdil Wahaab, "Nihaayah Al-Arab fee Funuun Al-Adab". Investigation: Mufeed Qamhiyyah and a groups. (1st ed., Beirut – Lebanon: Daar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah, 1424 AH – 2004).
- An-Naysaabuuri, Abu Al-Husain Muslim bin Al-Hajjaaj Al-Qushayri. "Saheeh Muslim, Al-Musnad As-Saheeh Al-Mukhtasar min As-Sunan bi Naql Al-'Adl 'an Al-Adl 'an Rasuulil Laah –salla Allaah 'alayhi wa sallam-". Investigation: Yaasir Hassan and 'Izzuddeen Dulla and 'Ammaar At-Tayyaar, (2nd ed., Ar-Risaalah Center for Studies and Heritage Investigation, Ar-Risaalah Foundation, 1437 AH – 2016).
- Al-Yahsubi, Al-Qaadi Abu Al-Fadl 'Iyaad, "Kitaab Ash-Shifaa bi Ta'reef Huquuq Al-Mustafa". (Beirut – Lebanon: Daar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah).

The contents of this issue

No.	Researches	The page
1)	<p>The Method of Imam Al-Thaalabi - may Allah have mercy on him - in choosing Qira'at (different types of Quranic Readings) Through his Tafsir titled: Al-Kashf wa Al-Bayān 'an Tafsir Al-Quran Representation and Study Dr. Abdullaah bin Ataullaah Al-Husaini</p>	9
2)	<p>Qaseedun Mufeedah fee Makhārij Al-Hurouf By Imam Abu Muhammad 'Abdullāh bin 'Ali Al-Bagdābi popularly known as: Sibṭ Al-Khayyāt (d. 541 AH). A Study, an Investigation and a Commentary Dr. Taariq nin Sa'eed Abu Rub'ah As-Sihli</p>	57
3)	<p>Authorship in Tafseer in the Third Century of Hijrah Reasons, Trends, and Effects Dr. Yazeed bin Abdul Lateef As-Saalih Al-Khulaif</p>	129
4)	<p>Ijtihad in the Naming of the Chapters of the Glorious Quran Dr. Muhammad bin Abdullaah bin Sualiman Abalkail</p>	182
5)	<p>The Female Companion Umm Al Hussain Al-Ahmasiyyah Al Bajalliyah and her Narrations Prof. Muhammad Awdah Al-Huuri, Dr. Khaluud Muhammad Ameen Al-Hawaari</p>	222
6)	<p>The Limits to Modernization in the Study of the Prophetic Sunnah and Its Service Prof. Turki bin Fahd bin Abdullaah Al-Gomeiz</p>	265
7)	<p>The Meaning of the Prohibited Istirqaa (Request of Faith Healing) Mentioned in the Hadith of the Seventy-Thousand People Who Will Enter Paradise without Accountability or Punishment Prof. Saalih bin Furaih Al-Bahlaal</p>	313
8)	<p>I'tizaali and Raafidi Influence on Al-Qaasim Ar-Rassi's Opinions on Matters of Faith Dr. Abdur Rahman bin Ali bin Ahmad Az-Zahraani</p>	355
9)	<p>The Points of Similarity and Difference between the Submission of the Ash'arites regarding the Word of Almighty Allah, and the Submission of Ahlus Sunnah wa Al-Jamaa'ah Collection and Study Through the Opinions of Sheikh-ul-Islam Ibn Taimiyyah Dr. Bufuljah bin Abass</p>	403
10)	<p>Al-Nubdhah Al-'Aalinah bi An-Nidaa 'ala Taaifat Ad-Durouze wa At-Tayaaminah Author: Ismail Ibn Abdul Baaqi Al-Yaaziji Ad-Dimashki Al-Hanafi (died in 1121 A.H) Study and Investigation Dr. Hammad Saalih Al-Hameedah</p>	445

Publication Rules at the Journal (*)

- The research should be new and must not have been published before.
- It should be characterized by originality, novelty, innovation, and addition to knowledge.
- It should not be excerpted from a previous published works of the researcher.
- It should comply with the standard academic research rules and its methodology.
- The paper must not exceed (12,000) words and must not exceed (70) pages.
- The researcher is obliged to review his research and make sure it is free from linguistic and typographical errors.
- In case the research publication is approved, the journal shall assume all copyrights, and it may re-publish it in paper or electronic form, and it has the right to include it in local and international databases – with or without a fee – without the researcher's permission.
- The researcher does not have the right to republish his research that has been accepted for publication in the journal – in any of the publishing platforms – except with written permission from the editor-in-chief of the journal.
- The journal's approved reference style is “Chicago”.
- The research should be in one file, and it should include:
 - A title page that includes the researcher's data in Arabic and English.
 - An abstract in Arabic and English.
 - An Introduction which must include literature review and the scientific addition in the research.
 - Body of the research.
 - A conclusion that includes the research findings and recommendations.
 - Bibliography in Arabic.
 - Romanization of the Arabic bibliography in Latin alphabet on a separate list.
 - Necessary appendices (if any).
- The researcher should send the following attachments to the journal:

The research in WORD and PDF format, the undertaking form, a brief CV, and a request letter for publication addressed to the Editor-in-chief

(*) These general rules are explained in detail on the journal's website:

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

The Editorial Board

Prof. Dr. Omar bin Ibrahim Saif
(Editor-in-Chief)

Professor of Hadith Sciences at Islamic
University

**Prof. Dr. Abdul 'Azeez bin Julaidan Az-
Zufairi**

Professor of Aqidah at Islamic University
(Managing Editor)

Prof. Dr. Baasim bin Hamdi As-Seyyid
Professor of Qiraa'at at Islamic
University

**Prof. Dr. 'Abdul 'Azeez bin Saalih Al-
'Ubayd**

Professor of Tafseer and Sciences of
Qur'aan at Islamic University

Prof. Dr. 'Awaad bin Husain Al-Khalaf
Professor of Hadith at Shajjah University in
United Arab Emirates

**Prof. Dr. Ahmad bin Muhammad Ar-
Rufai**

Professor of Jurisprudence at Islamic
University

Prof. Dr. Ahmad bin Baakir Al-Baakiri
Professor of Principles of
Jurisprudence at Islamic University
Formally

Prof. Dr. 'Umar bin Muslih Al-Husaini
Professor of Fiqh-us-Sunnah at
Islamic University

Editorial Secretary: **Basil bin Aayef
Al-Khaalidi**

Publishing Department: **Omar bin Hasan
Al-Abdali**

The Consulting Board

Prof. Dr. Sa'd bin Turki Al-Khathlan

A former member of the high scholars

**His Highness Prince Dr. Sa'oud bin
Salman bin Muhammad A'la
Sa'oud**

Associate Professor of Aqidah at King
Sa'oud University

**His Excellency Prof. Dr. Yusuff
bin Muhammad bin Sa'eed**

Vice minister of Islamic affairs

Prof. Dr. A'yaad bin Naarni As-Salami
The editor-in-chief of Islamic
Research's Journal

**Prof. Dr. Abdul Hadi bin Abdillah
Hamitu**

A Professor of higher education in Morocco

**Prof. Dr. Musa'id bin Suleiman At-
Tayarr**

Professor of Quranic Interpretation at King Saud's
University

**Prof. Dr. Ghanim Qadouri Al-
Hamad**

Professor at the college of education at
Tikrit University

Prof. Dr. Mubarak bin Yusuf Al-Hajiri
former Chancellor of the college of sharia
at Kuwait University

Prof. Dr. Zain Al-A'bideen bilaa Furaij
A Professor of higher education at
University of Hassan II

**Prof. Dr. Falih Muhammad As-
Shageer**

A Professor of Hadith at Imam bin Saud Islamic
University

**Prof. Dr. Hamad bin Abdil Muhsin At-
Tuwajjiri**

A Professor of Aqeedah at Imam
Muhammad bin Saud Islamic University

Paper version

Filed at the King Fahd National Library No. 8736/1439
and the date of 17/09/1439 AH
International serial number of periodicals (ISSN) 7898-
1658

Online version

Filed at the King Fahd National Library No.
8738/1439 and the date of 17/09/1439 AH
International Serial Number of Periodicals (ISSN)
7901-1658

the journal's website

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

The papers are sent with the name of the Editor -
in – Chief of the Journal to this E-mail address
Es.journalils@iu.edu.sa

(The views expressed in the published papers reflect
the views of the researchers only, and do not
necessarily reflect the opinion of the journal)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

Islamic University Journal

of Islamic Legal Sciences

Issue: 194 Volume 1 Year: 54 September 2020